فی الخارج ممنوع وليس عائدا الى السرعة اه حاصله ان علة التفاوت
بين الحركتين بالزيادة ليس كون احد الحركتين اسرع من الاخرى لعدم الدوران
وجودا وعدما اما الاول فلتحقق الاختلافات بالسرعة والبطوء مع انتفاء
التفاوت بين الحركتين زيادة ونقصان او اما الثاني فلتحقق التفاوت بينهما
مع الاتحاد فی السرعة والبطوء فكلمن فی الاول ما كان ذلك الا لامر الممتد عن الحاد
الحركتين وفی الثانی باختلافه عن اختلافهما لا لاستلزام الظاهر والجواب عن
هذا اه هذا الجواب معارضة كما لا يخفی ولانها اعنى هذه الامكانات اه
هذه الواو من الشرح لا من المتن كما لا يدل عليه النظر فی نسخ المتن فكان غرض
الشارح الاشارة الى ما هو حق العبارة لان الفاء التفريعی فی قوله فهذه الا
مكانات وهمية دالة على ان التعليل مستفاد من السابق فينبغی ان يجعل قوله
لانها بتعرض الخ معطوفا على التعليل المقدر المستفاد من السابق وهو الذی
ذكره الشارح بقوله لاستحالة قيام الموجود بالموهوم وان وجدا لوا و فی بعض
نسخ المتن فالامر ظاهر ولا شك ان ما يمكن عروضه لا مور معدومة اه لفظ
ما عبارة عن الامكان المذكور اعنى الامر الممتد والامور المعدومة عبارة
عما بين الطوفان ومحمد عليه الصلاة والسلام وما بين بعثة موسى عليه السلام
ومحمد عليه الصلاة والسلام ونحوهما والمعروض عبارة عن المحل فان الاكثر
المحمول على المابين فی الاول والافق المحمول عليه فی الثانی عبارة عن
الامتداد فافهم وان يكون الامتداد العقل كذلك الا اذا كان
فی الخارج اه فيه بحث لانا لا نسلم ان الامتداد الخيالی لا يكون
كذلك الا اذا كان فی الخارج شیء مستمر غير مستقر ولم لا يجوز ان
يحصل ذلك الامر فی الخيال ابتداء من غير ان يكون هناك امر بسيط
سيال نعم قد يكون سيلان امر خارجی سببا لحصول مثل ذلك الامتداد
فی الخيال كما فی الشعلة الجوالة والقطرة النازلة لكن كون كل مقدار

١٢٩

خارجي كذلك حاصلا من الامر الموجود الخارجي ممنوع . ودعوى الضرورة
في محل النزاع غير مسموعة قد اعترض الامام الرازي الى قوله
فيلزم دور آخر قيل عليه امكان وجود حركتين كذلك وكذا امكان
السرعة والبطء امر معلوم بالضرورة الحسية فانه لم يتوقف حصوله على
وجود الزمان كما هو الظاهر لم يرد اعتراض الامام الرازي وان توقف
ثبت المطلوب الذي هو وجود الزمان لان ما يتوقف عليه الامر الثابت
بديهة ثابت بالضرورة فان الامم كلهم آه هذا الكلام من الامام
يتبادر منه ان الزمان المدعى وجوده هو الامر الممتد وقد صرح في المباحث
المشرقية انه الآن السيال كما ذكره الشارح فيما سبق ثم ان تقدير الامم
مدة بالايام ونحوه لا يدل على وجوده كيف والمتكلمون القايلون
بكونه وهميا يقدرونه بما ذكره والمقصود بيان حقيقة المخصوصة
لا شك ان المقصود ههنا الاستدلال بما ذكر على وجود الزمان وان الحكم
الكلام اخر الى بيان انه كم متصل ولهذا قال الشارح احتج الحكماء
على وجود الزمان بوجهين واما بيان حقيقته فقد وضع له المقصد الثاني
الله الا ... بدون سياق كلام الامام في موضعه على هذا النمط
واجاب عن الثالث آه قيل هذا الجواب لا يجدي لان السؤال الثالث
لزوم التناقض ولم يندفع بهذا الجواب كما لا يخفى يلزم القدح في اصول
كثيرة منها ما ذكروه في اثبات وجود المكان وابطال الخلاء كما سياتي
فان كلامهم هناك مبني على وجود نفس الموصوف بالزيادة والنقصان
لان التقدم امرا اضافيا في هذا الدليل كما يدل على ان التقدم ليس
نفس جوهر الاب يدل على انه ليس الاب ماخوذا مع عدم الابن
سواء اعتبر العدم عدما مطلقا او لاحقا او سابقا لان المتبادر من
عبارته لان التقدم الاضافي انه اضافي صرف والاب مع عدم الابن

انما اورد لفظ نفس اشارة الى اندفاع ما قيل لزوم القدح
على تقدير عدم الوجود اصلا ولو لوحظ اوجز اما لكنه ممنوع
وجه كاندفاع بعد ظهور ان ليس لمجموع الموصوف وجودا
لا زمانا ممتدا ولا لحظة تامة المقرر عندهم وجود نفس الموصوف
لا جزئه ١٢٥

ليس اضافيا صرفا بل هو مشتمل عليه او مقيد به فتامل قوله اى ما هو متصف
بالسلبية آه الاظهر فى توجيه عبارة المتن المصير الى حذف المضاف
اليه اى قبلية فتل كما سيجى مثله قوله اى ليس ذلك التقدم عبارة عن
اعتبار عدم الابن مع عدم الاب آه الظاهر انه جعل لفظ هو فى عبارة
المتن اسم لا و راجعا الى التقدم و قوله باعتبار عدم الابن معه اى عدم
الابن المعتبر معه على قياس قولهم العلم حصول الصورة خبرا لا ولم يجعل
هو معطوفا على خبر ليس فى قوله وليس ذلك التقدم نفس جوهر الاب ولا
بلا اعادة النفى مع انه الانسب لقول المصنف لان الاب يعتبر مع العدم
آه لانه هو المطابق لقول المصنف وبالجملة الى قوله فلا يكون نفس العدم
على ان هذا الاحتمال قد ظهر بطلانه من قوله فيما سبق لان التقدم اضافى
بنبهناك عليه واما انطباق قوله لان الاب يعتبر آه فيظهر من قوله فلا يكون
القبلية نفس العدم والا كان آه فتامل قوله فان العدم المعتبر معه قد يكون
موجبا آه كلام المصنف يشعر بان العدم يختلف بالقبلية والبعدية
اعنى قد يصير العدم المعتبر مع الاب قبل و قد يصير بعد فاخرجه الشارح
عن ظاهره بان حمله على ان العدم قد يصير سببا لقبلية الاب و قد يصير سببا
لبعديته لان السوق فى قبلية الاب وبعديته لا فى قبلية العدم وبعديته
فقوله به على توجيه الشارح حال من المستتر فى يختلف اى ملتبسا به وطريق الا
لتباس كون العدم موجبا له او يقال الباء للتعدية اى يجعل العدم مختلفا
ان جعل مثله قد سيا قوله لما ذكر اى والا كان اعتبار العدم معه موجبا
لتاخره هذا بقى ههنا شى وهو ان الثابت بما ذكر ان ليس التقدم
نفس العدم مطلقا ولا عدم اللاحق ولم يثبت انه ليس عدم السابق
فان قلت ينقل الكلام الى تقدم ذلك العدم ونسوق الكلام كما سبق
فى تقدم الاب قلت الدليل الدال على ان تقدم الاب ليس نفسه لا يدل

على ان تقدم عدم الابن ليس نفسه لان العدم كا تقدم اضافيا بخلاف
جوهر الاب نفسه ولاماخوذا مع عدم الابن لبطلان نحو الشق وان
كان غير مذكور صريحا في المتن الا انه فهم من قوله لان التقدم امر اضافي
ما حققناه ولاماخوذا مع وجود الاب الظاهر في العبارة ان يقول
مع عدم الاب واما الابن الماخوذ مع وجود الاب فلو توهم لتوهم كونه
نفس المعية لا البعدية التي كلامه فيها فكان مراده وجوب الاب السابق
على الابن فيؤول الى عدم الاب معه والا لم يكن سابقا وقد تبين
ان عروض القبلية آه هذا التبين ليس من قول المصنف وليس ذلك التقدم
نفس جوهر الاب مثلا على ان يكون معناه ان منشا التقدم ليس نفسه
يصح الاستدلال عليه بقوله لان التقدم امر اضافي اذ لا امتناع
في كون غير الاضافي سببا للاضافي بل قوله فالقبلية والبعدية مما تختلف
به العدم المعتبر معه فانه فهم منه على توجيه الشارح انفكاك التقدم عن
الاب والتاخر عن الابن ولو كانا منشا بين التقدم والتاخر لامتنع
انفكاكهما عنهما بقا فيه بحث وهو انه لا يلزم من عدم كونهما منشائين لهما
لزوم وجود شي اخر يتصف بها لذاته الا ترى ان الجسم ليس منشا
للحركة العارضة له مع انه ليس هناك شي مغاير له يتصف بالحركة حقيقة
فان قلت المراد من قوله لذاتهما ليسا معروضين حقيقيين لهما فحينئذ
يصح قوله فلا بد من شي اخر يتصف بها لذاته قلت الدليل الذي ذكره
اعني والا امتنع انفكاكها عنه لا يفيد ذلك لان مجرد كون شي معروضا
حقيقيا لشي لا يستلزم امتناع انفكاك احدهما عن الاخر فاعتبر
الحركة والجسم وغاية ما يتكلف ان يقال انه لما تبين ان عروض القبلية
والبعدية للاب والابن ليس منشاؤه ذاتيهما فلا بد له من منشا
حقيقي بالضرورة ولا علم ضرورة ان منشائية المنشا الحقيقي لو اعني

فيه ذلك لا بانه ... والمقصود ... لا يتخذه ... [illegible]
ذكره ان ح ٥ ... [illegible]

الامتداد الذى لايقبل لذاته الاجتماع بل بعض اجزايه مقدم
وبعضه مؤخر لذاته كما ينبه عليه انقطاع سؤال وجه تقدم ولادة
زيد على ولادة عمرو اذا انتهى الجواب الى ان ولادة زيد فى سنة ثمانين
وولادة عمرو فى سنة تسعين على ما سبق فى مباحث الحدوث بكونه جزؤه
المقدم ظرفا للاب وجزؤه المؤخر ظرفا للابن انتهى قوله فلابد من شى اخر
يتصف بهما لذاته مقام فلابد من شى اخر يكون منشأ لهما لذاته لانه هو الدال
على وجود الزمان بزعمهم فتامل واعلم ان اللازم من الدليل على تقدير
تمامه زيادة القبلية على الامور المذكورة واما وجودها فلم يتعرض له فى
الاستدلال حتى يثبت وجود معروضه اعنى الزمان والمسطور فى كتب
القوم بعد الاستدلال على زيادتها بما ذكر انها وجودية لانها نقيض اللا
قبلية كما مر مثله مرارا فتقرير المصنف قاصر لان ما يقتضيه الشى
يستحيل انفكاكه عنه اى اقتضاء تاما كما يتبادر عند الاطلاق واما اذا لم
يكن الاقتضاء تاما فقد ينفك المقتضى عنه لمانع كتخلف البرودة عن الماء
فان عدم الحادث مقدم على وجوده قطعا آه خلاصة الجواب
منع كون التقدم امرا وجوديا وحديث اتصاف الحادث به سند
للمنع فلا يرد ان اتصاف عدم الحادث بالتقدم تبعى واما الموصوف
به حقيقة شى اخر وانما ينسب الى عدم الحادث تبعية ذلك الشى فلا يلزم
عدمية التقدم على ان الاتصاف الحقيقى يكفى فى استلزام عدمية التقدم
ولا حاجة الى بيان الاتصاف الذاتى وفيه اى فى الزمان باعتبار
تعيين حقيقة مراده بوجه يذكر فيه مع الظاهر ... الى الحقيقة
وفيه وجه اخر وهو ان يقال فى قوله حقيقة الزمان مضاف محذوف
اى فى بيان حقيقة الزمان وضمير فيه راجع الى ذلك المضاف
انه جوهر آه قالوا الزمان جوهر قايم بنفسه ... مختلفة ...

١٨٩

وتلك النسب قابلة للزيادة والنقصان والمساواة والزمان قابل لهذه الامور لا لذاته بل بالعرض ثبت انه جوهر قايم قوله قايم بذاته صفة كاشفة للجوهر وتنبيه على ان المراد بالجوهر ههنا هو القايم بذاته لا ما هو قسيم للكمّ فلا يرد ان وجوب الوجود ينفي الوصفية ولا ينفي الجوهرية لجواز الواسطة كالواجب تعالى منقوض بتقدم اجزاء الزمان اه المراد باجزاء الزمان الاجزاء المفروضة المرتسمة في الخيال وهذا الانبنا في لانبساط المبدأ له عند القايل بان الزمان جوهر مجرد لو كان العدم معروضا للتاخر وللتقدم اه فان قلت قد سبق ان اتصاف غير الزمان بالتاخر بمعنى كونه في الزمان المتاخر ومعنى اتصافه بالتقدم بمعنى في الزمان المتقدم فلا يلزم مما ذكر في الاستدلال كون العدم معروضا حقيقيا لهما حتى ينافي كون التاخر والتقدم وجوديين عندهم قلت حينئذ لما فرض عدم الزمان لا يكون له تاخر ولا تقدم بهذا المعنى فان ادعى لزوم الزمان لكل عدم فعلية البيان فتامل واذ لولاه لم يمكن لكم اثبات الزمان اه فان قلت كون التقدم والتاخر امرين عد... يقدح في اثبات المطلوب اعني وجود الزمان اذ ... ان اتصاف الزمان بهما خارجي كاتصاف الاعمى بالعمى قلت حينئذ ايضا لا يوصف بهما العدم فان ادعى ان قيامهما بالزمان خارجي وقيامهما بالعدم اعتباري ذهني يكون تحكما وكذا ان ادعى كون الفرد القائم منهما بالزمان موجودا والفرد القائم بالعدم عدميا بناء على تقرير جواز كون فرد من الطبيعة النوعية موجودا وفردا آخر منهما معدوما فتامل مختلفة المعنى بين الاحاطة في الفلك بمعنى الاشتمال وفي الزمان بمعنى المقارنة ورابعها ما ذهب اليه ارسطو قيل يرد عليه السوال المشهور الذي اورده نصير الدين الطوسي في الاصول التي كتبها الى الكاتبي وهو ان الحركة لابد لها من

لها من الكيفيتين السرعة والبطوء وذلك انما هو بعد تقرر الزمان مقيل حركة
الفلك الاعظم زمانه هذا خلف والجواب ان احدى الكيفيتين المذكورتين
من لوازم الحركة متاخرة عنها ذاتا وكذا الزمان لانه مقدار لها قائم بها فغاية ما لزم
تقدم احد لازميها على الاخر بالذات والمحذور انما هو تقدم الزمان على الحركة
الفلك الاعظم ولم يلزم ذلك علينا من الايات المسائلية التي هي الوجدانيات
اي على تقدير كون الزمان كما منفصلا فيكون مبدأ الحركة مستديرة قيل
من اين تعين بان يكون تلك الحركة في الوضع لم يجوز ان يكون حركة في الكيف
على ان انحصار ذلك الشيء الغير القار في الحركة انما علم بالاستقراء وهو
دليل ظني لا برهاني والجواب عن الاول ان بين كل حركتين في
الكيف ايضا سكونا كما صرح به المصنف في مباحث الاين فيلزم انقطاع
اللازم على تقدير ان يكون مقدار الحركة المسه ولا ينعكس هذا على
سبيل الانسب والاولى اذ قد يقدر الاصغر بالاكبر فيقال الميل ثلث الفرسخ
ولم يبين ذلك في الزمان قد بين ذلك بان كلا من الحركة والمسافة غير قابل
لها بالذات وهو ظاهر فتعين ان القابل بالذات هو المقدار ثم ان مقدار
المسافة قار فتعين مقدار الحركة فان اقتضاؤه خلا موجودا يتوقف على
وجوده وعرضية معا عدم كفاية الوجود ظاهر واما عدم كفاية العرضية
كما يفهم من كلامه فلان النقل الصحيح عن الفلاسفة ان جميع الاعراض موجودة
في الاعيان بحسبها لا بجميع انواعها كما اشار اليه الشارح في اوايل حواشي
التجريد فمجرد عرضية الزمان لا يقتضي ان يكون له محل موجود في الاعيان
الا اذا ثبت لزوم اتصاف محل العرض به في الخارج قو
المتغير آه حاصل السوال انا لا نسلم انه لو كان الزمان موجودا لكان
مقدار المطلق وذلك لان نسبة المتغير آه وقد يوجه ذلك القول
فان قلت هذا التوجيه يقتضي ان يكون الزمان مقدار الحركة مطلقا سواء كانت

مستقيم او مستديرة وقد صرحوا بانه مقدار الحركة الفلك الاعظم قلت المقصود
من هذا التوجيه انه لا يلزم ان يكون مقدار الغير الحركة واما كونه مقدار الحركة
مخصوصة اعني حركة الفلك الاعظم فبمقدمات اخر قد سلف بيانها فلا
قصور فيها ان قلت نفس الزمان بحاله هوية اتصالية غير قارة فيلزم ان يكون
له زمان آخر على مقتضى كلامه قلت بعد تسليم لزوم الزمان الزايد مراده من الموجود
المذكور عين الزمان وانما سكت على الاستثناء منه لما سبق منه بيانه غير مرة
فاذا نسب متغير الى متغير بالمعية آه انما لم يذكر البعدية لان نسبة متغير الى
متغير بالقبلية يتضمن نسبة الآخر الى الاول بالبعدية فهي مذكورة ضمنا
ثم اذا انما يلزم الزمان في كلا النحوين الا انه ليس بزايد في احدهما وبهذا
لما لم يكن احد المعنيين نفس الزمان اللهم الا ان يقال هناك ايضا زمان
في الكلا الجانبين الا انه ليس بزايد في احدهما وبهذا يسقط ما اورده الامام
في الملخص على مذهب ارسطو من ان مقدار الشيء موجودا معه بالزمان
فلو كان ذلك المقدار هو الزمان لكان للزمان زمان واذا نسب
بهما ثابت الى متغير هذا التحقيق مخالف لاطلاق ما صرحوا به من ان عروض
القبلية والبعدية لاجزاء الزمان لنفسه ولغيرها بواسطة الزمان والظاهر ما صرح
به في الالهيات من ان تقدم الباري على العالم ليس تقدما زمانيا عند
الفلاسفة ايضا اذ الكلام ههنا في القبلية والبعدية الزمانيين ولهذا
قال اولا واذا كانت القبلية والمعية والبعدية المشهورة بالزمانية عارضة
له تعالى الخ فتامل وقد سبق ما يتعلق ما يتعلق بالتقضي آه اشار
في المباحث المشرقية من ان الزمان الموجود عندهم هو الآن
السيال المنطبق على الحركة بمعنى التوسط وجب ان يكون هذه البقاء
ومدة الابتداء وقتا واحدا بعينه اراد لزوم كونهما واحدا بالذات فلا يجدي
اعتبار التغاير باعتبار التجدد وعدمه ضرورة انه مشار اليه اشارة حسية

وهذا مبني الكلام ان الاشكال الاول ايضا اذ لو لم يكن لعدم
الثابت على المعتبر زمانيا لا يدفع المخالفة المذكورة
بناء على ان مرادهم ان عروض القبلية
والبعدية الزمانيتين لغير اجزاء
الزمان بواسطة الزمان
فتامل منه

فيه بحث اما اولا فلان الحكما جوزوا الاشارة الحسية الى النقط في وسط الخط
والى الخط في وسط السطح مع انهما موهومان لان المطلوب عندلبس وكما ان
النقط ولا السطح من الخطوط بل هما متصلان لان مفصل فيهما فلا يلزم عند
المشار اليه بالاشارة الحسية موجودا في الخارج بل يلزم احد الامرين اما
وجوده فيه او وجوده المحل الذي يتوهم المشار اليه فيه واما ثانيا فلان المشار اليه
اشارة حسية بهنا وهناك هو ما يقال له المكان في العرف العام فلا يثبت
له وجود المكان الحقيقي ويمكن ان يدفع الثاني بان جمهور العقلاء
يشيرون الى الطير الواقف في الهوا . بانه هناك مع انه لا مكان له بالمعنى
العامي كما سنذكره وانه ينتقل منه الجسم واليه والمشتغل اليه
بالحصول فيه بحث ان يكون موجودا وقت الانتقال واما المشتغل
لتحصيله فيمتنع وجوده حال الانتقال كالكيفية التي يتوجه اليه الجسم
حال حركته في الكيف هذا هو المشهور ويشير المصنف الى انه لا يستقيم على
تقدير كون المكان هو السطح كيف والطير الذي يطير من موضع الى موضع في
الهواء الى ما انتهى اليه حركته مع كونه معدوما قبل وصوله اليه لكون الهوا عندهم
متصلا في نفسه لا سطح موجود في جوفه فيما ذا حرقة المتحرك بحجمه
محيط به ويمكن ان يجاب عنه هنا بان المدعى وجوب وجود المشتغل
اما انقطاع الحركة لا حالة الحركة غاية ما في الباب اشتراك جميع الحركات في هذا
الامر ولا يتصف بالزيادة والنقصان فان قلت الواقف على
طرف العالم ان لم يمكنه مد اليد الى الخارج فهناك جسم مانع وان امكنه ذلك
كان الذي تسع من خارج العالم بطرف اصبعه غير متسع لكل يده فخارج
العالم قابل للزيادة والنقصان مع انه لا شيء محض عندهم قلت تعذر
مد اليد الى الوجود مانع بل لعدم الشرط وهو عدم الخير والمكان
ومنه علم ان وقوف ذي اليد على طرف العالم مما لا يمكن ولو امكن لم يخرج

[illegible]

الى قصه هذا الدليل بل يقال ما يسع كل الواقف ان يدعيه بعض اللهم الا ان
يعرض الوقوف بحيث لا يتجاوز سطح الواقف على سطح العالم تامل نبه بهما على
وجود المكان اه فالممنوع الوارده على الوجوه الاربعه لا يرد فى قوله كما اشار
اليه بلفظ الضرورة بحث ظاهر وهو ان الضرورة ههنا دخلت على مقدمه من
مقدمات الدليل وضروريتها لا تستلزم ضرورية الدعوى اللهم الا ان
يثبت ما نقل من الشارح من ان العلم بكونه مشارا اليه اشارة حسية يتضمن
كونه موجودا كما ان العلم بالانسانية يتضمن العلم بالحيوانية فضرورية الاول
تستلزم ضرورية الثاني بقي الكلام فى انه كيف تسمع دعوى الضرورة
مع اطباق المتكلمين وبعض من قدماء الفلاسفة على خلافه مع ان القول
بدعوى الضرورة غير مسموعة فى محل النزاع شايع بينهم وقد نبهناك فى المرصد
الثالث فى اقسام العلم على وجه الرد والقبول فليتذكر وحينئذ تسلسل
الامكنة فان قلت المتحيز اذا كان غير مكان فله مكان زايد واذا كان مكانا فله
مكان هو نفسه على قياس ما قيل فى الضوء والوجود والتقدم الذاتى لاجزاء
الزمان فلا يلزم التسلسل قلت للمكان خواص متساويه لا يتصور فى الشئ
بالنسبة الى نفسه ولا كذلك الحال فى الامثلة السابقة فيكون المكان فى
الجسم والجسم فى المكان رد عليه بان الكلمة فى معاني فيجوز ان يكون الجسم فى المكان
باحدهما والعكس بمعناها الاخر مثلا يكون الجسم فى المكان بمعنى كونه مالئا
والمكان فيه بمعنى قيامه به ولا منافاة بينهما فان قلت معنى ان الجسم فى
المكان لا هو فيه فقط وهو باطل قطعا لانا نعلم بداهة ان كان الشئ خارج
[illegible] قلت معلوميه انفصال مكان الشئ عنه بنا على انه لو لم يكن
كذلك لم يتصور ان ينتقل المكان بانتقال الجسم فلا يكون قوله وايضا فينتقل
وجها مستقلا تامل وذلك بان يكون حلوله آه اى بان يكون حلول المكان
[illegible] سريانيا وانما يلزم تداخل الجسمين حينئذ لان المتمكن فى مكان مالى له والمكان

بهاهرد بها ان التقدير يحوي
في العدميات الا ترى ان
الاعدام امورا اعتبارية مع
قبولها التقدير بالنصف
والثلث وان محل التقدير
في التقدير في الخارج فهو
اول المسئلة ٥ مر

حاو منه فيلزم على تقدير ان يكون حلول المكان في محله سريانيا تداخل الجسم
المتمكن في الجسم الاخر بالضرورة ولكل جسم مكان بالضرورة فان قلت كان
يكفي حينئذ ان يقال اما جسم غيره ولكل جسم مكان بالضرورة فالمتزيد [illegible]
قلت انما فصل اظهارا لفساد فاحش في احد الشقين فيلزم التسلسل
تناهي الاجسام فان قلت لم لا يجوز ان يكون ظرف ذلك مكان لهذا وظرف هذا مكانا
لذلك قلت بحث اذ يكون المتمكن منطبقا على مكانه الحقيقي كما سيأتي ولا يتحقق
هذا فيما ذكر وقد عرفت انه لا ينتج الموجبتان في الشكل الثاني على ان الجسم في
احدى المقدمتين بمعنى الصورة الجسمية والاخرى بمعناه الظاهر بل المتعاقب [illegible]
احديهما بمعنى الحلول وفي الاخرى بمعنى الحصول فلا يتكرر الوسط بان
يقال المكان يتعاقب عليه المتمكنات لم يرد به المتمكنات من حيث هو كذلك
حتى يرد ان هذا التسلسل اصلاحا للدليل لعدم تكرر الوسط اذ الاشياء المتعدده
اعم من المتمكنات فيكون كقولنا زيد يصدق عليه الانسان وكل ما يصدق عليه
الحيوان فهو ماش ولا شك في عدم انتظامه بل اراد بها المتعدد ذات فلو
بدلها بالاشياء المتعدده لكان احسن والا فامتناع كون الهيولى التي هي
جزء الجسم مكانا له فانه قلت افلاطون لا يقول بان الجسم مركب من الهيولى و
الصورة بل هو عنده جوهر بسيط والهيولى عنده اسم للجسم من حيث قبوله الاعراض
المحصلة الاجسام المنوعة لها والصورة اسم لتلك الاعراض فقوله التي هي جزء
للجسم غير مناسب للمقام قلت ظاهر قوله في الاستدلال الهيولى تتعاقب
الاجسام اي الصور الجسمية يدل على ان منه نقل اخر غير ما هو المشهور من مذهبه
او كلامه محمول على التنزل على ان كلام الشارح ليس بصريح في [illegible] على
ما يمنع الشيء من النزول الا ظهر ان يقال ما يعتمد عليه الشيء ويمنعه من النزول
اذ الاقتصار على الثاني يوهم ان يكون الحبل الذي علق به الحجر من راسه
مكانا له عند العامة وكذا القوة القسرية المعصدة للحجر وليس لذلك هو اعلى [illegible]

١٢٦

[illegible]

جعل المكان عبارة عن ما ذكر خطا عامي يوجب ان لا يكون النار في الهواء والطائر
بين السماء والارض وكذا الحجر المتحرك بالقسر على جهة فوق في مكان اذ ليس
لها في تلك الحالة موضع يمنعها من النزول وهو ممتنع فانا نشاهد كلا منهما والحركة
لا بد ان يكون عن شي الى شي وما عنه الانتقال واليه هو المكان كذا في
الابكار حتى لو وضع المدرقة الدرقة ترس من الجلد ليس فيه خشب ولا
عصب بالوجوه الاربعة الدالة على ذلك انما استند الدلالة اليها باعتبار
انها منبهات على وجود المكان والا فقد سبق ان المفيد لذلك هو
[illegible] العقلية اما الاول فلانه لو قبل البعد الحركة ا ه اجيب عنه باختيار
الشق الاول ومنع لزوم لان قبول الحركة عبارة عن امكان الاتصاف بالامكان
انتقالا من مكان الى مكان وهذا الامكان يقتضي امكان ان يكون للمتصف
مكان لا وجوبه فلا يلزم التسلسل وفيه نظر لان لزوم التسلسل وتحقق ابعاد غير متناهية
ليس باعتبار اتصاف كل بعد بالحركة الاينية بالفعل حتى يرد ما ذكر بل باعتبار
ان القابل للحركة الاينية لا بد ان يكون امرا ممكنا بالفعل اذ ما لا يتعلق بالمكان
كالمجردات لا يكون قابلا لها اصلا والخصم ايضا معترف به وسيصرح الشارح
في [illegible] بان المكان لا يمكن حصوله الا في مكان وبهذا استدل المحققون
على ان الله تعالى ليس بمكان بانه لو كان كذلك لزم قدم المكان
وبالجملة مبنى المكان على انه يستحيل ان يكون شي في بعض اختلاف
وجوده مما لا تعلق له بالمكان وفي بعض منها ممكنا والظاهر ان
العقلاء متفقون عليه نعم يمكن ان ينقض الدليل بالبعدي المحدودي
[illegible] بالذاته لزم التسلسل والا فنهاية الاجسام لا يقبله ايضا
فما جواب القائلين بالسطح فهو جواب القائلين بالبعد لانه اذا امكن
اشتغال كل واحد قد يمنع الكشرطية بناء على ان امكان كل درجة في نفسه
لا ينافي امتناع الكل كما اشارنا اليه فيما سبق الا يرى انه اذا خرج كل

اوردوه وما جاوا لان المستدين
بما ذكرهم المتكلمون في علم الكلام ٥٥

واحد عن مكان فان قلت خروج كل من الاجزاء الفلكية عن مكانه
لا يستلزم خروج المجموع فما الفرق بينه وبين ما نحن فيه قلت خروج كل جزء فيما
نحن فيه الى مكان غير مكان جزء آخر بالضرورة لتطابق الامكنة وتداخل الابعاد
على الفرض ولا كذلك فيما ذكرته وهذا منشا الفرق فليتامل فالجسم ايضا
لا يقبلها لما فيه من البعد فان قلت عدم قبول المحلل في الجسم الحركة لذاته لا
يستلزم عدم قبول الجسم اياها الا ترى ان العرض الحال فيه لا يقبلها بالذات
ولو كان لازما للجسم مع ان الجسم يقبلها قطعا قلت ما ذكر مبني على توهم ان المراد
من قبول الحركة لذاته القبول لها بالاستقلال وليس المراد ذلك بل المراد
قابلية الحركة في ذات الشي ولا بقيد الحركة بالاستقلال او التبعية ولا شك ان
تحقق هذه القابلية في العرض الحال في الجسم لا يقال اذا لم يقيد الحركة بالاستقلال
لم يلزم على تقدير تحقق القابلية المذكورة ان يكون للبعد المكاني مكان
آخر حتى يتسلسل الامكنة كما سيصرح الشارح في الفرع الثاني ان المتحرك بالعرض
لا يلزم له مكان لانا نقول البعد الذي هو المكان الجوهر فلو قبل الحركة كانت
حركة بالذات والاستقلال فيلزم له مكان الذي آخر وهذا لا يقتضي تقييد
الحركة في الشبهة بالاستقلال كما لا يخفى على الفطن ولو سلم فغاية ما في الباب
ان يكون هذا جوابا آخر غير ما ذكره المصنف فتامل وعدم اقتضاء سائر
الصور والاعراض الخ واما الصورة النوعية فمعنى كونها مخصصة لحيز ان النوعية
الموجودة في الجسمية المقتضية لحيز ما مقتضية لتعين ذلك المقتضي الا انها من
حيث ذاتها وماهيتها بدون وجودها في الجسمية تقتضي حيزا كون هذا الذراع
المعين ذراعين فيه بحث لان هذا من العادات التي نجزم بها مع [illegible]
كونه وبالجملة الحكم بتعدد البعد عندهم بناء على انهم اقاموا دليلا على ذلك بزعمهم
فلا اعتداد بحكم الحس بالوحدة ههنا لتعارضه مع البرهان كما لا اعتداد
بانه الجسم موجود واحد واما حكمه بوحدة الذراع فمحال عن المل

١٨٥

حاصر اليه قوله وله احتاج الى الاثبات بالبرهان وتحقق الصفة بدون الموصوف
بديهي البطلان والحق انه بحث معنوي لان النزاع في ان الصفات هل لها
هوية منفردة عن هوية الموصوف ام لا نزاع معنوي فلا عبرة بما قيل تقرير المراد يؤيد
كون النزاع لفظيا لان التفسيرين لا يرجعان الى شيء واحد والخصم قايل بالمغايرة
بحسب المفهوم قطعا ومنكر للمغايرة بحسب الوجود الجزئي والهوية الخارجية وزعم
ان هناك ذاتا وحقيقة واحدة وهي هوية الشخصية بلا تعدد فيها حقيقة عبر عنها تارة
بالعلم باعتبار ترتب ما هو اثر لصفة العلم بالقدرة تارة كذلك وعلى هذا حال ساير
الصفات كما حققه المحقق وذلك لان المتنازع فيه هذا الشيء الثاني اعني لا هو
غيره وان رجع الى غيرها رجع اليه الشيء الاول ثم ان المنكر للمغايرة بالمعنى المفهوم
مما ذكره هم الفلاسفة والمعتزلة كما سنذكره في الموقف الخامس لا مشايخ اهل السنة
ولو سلم فالجمهور قايلون بالمغايرة بذلك المعنى فيكون النزاع معنويا البتة
ولما لم يكونوا قايلين بالوجود الذهني آه فيه ان القول بالتغاير في المفهوم لا يتوقف
على القول بالوجود الذهني وهو ظاهر وقد اشرنا اليه في بحث ان الوجود زايد على الماهية
ولا فيه بحث لان كلام المشايخ آه وايضا الاتحاد هوية والاختلاف
ماهية ثابت في كل صفة لانه كانت او مفارقة والظاهر انهم فهموا آه وهذا
انما يصح مع ان الشيخ الاشعري صرح بان المفارقة يسمى اغيارا على ما نقله الآمدي
والظاهر انهم آه هذا انما يصح على ما يقتضيه ظاهر
عندنا لا يلزم من ان الصفة مطلقا ليست غير الموصوف عند الشيخ
عامة الاصحاب فلا لان جواز الانفكاك ههنا من احدالجانبين
بينهما معا قد فعوه بذلك ان كان المراد بهذا الدفع
التفصي عما قاله المعتزلة من ان اثبات القدما كفر فلا حاجة
فان الكفر اثبات ذوات قدماء لا ذات وصفة كما حرر بل
الكفر اثبات تعدد الواجب هذا وقد نقل عن الشارح ان الظاهر

ان ماذكره يدفع غير الله تعالي لا تعدد القدما [illegible] الان
مع الصفة والصفات بعضها مع بعض وان [illegible] متعدده
لكنها متعدده متكثره قطعا اذ التعدد انما يقابل الو[illegible]
وايضا يلزم كون الصفات حادثه وانما لم يقل وايضا يلزم كونها
حادثة ليلا يتوهم رجوع الضمير الي الاربعة المذكورة فان حدوث
لازم في الصفات كلها علي هذا التقدير وان كان لزوم التسلسل
فيه ايضا وا علم ان لزوم حدوث الصفات حينئذ بنا علي
ماهو المشهور واما علي ماذكره الامدي من جواز قدم اثر المختار
فلا نعم يلزم في الاربعة تقدم الشي علي نفسه او التسلسل فتامل
مستنده الي الذات اذ كونها واجبة [illegible] بين
الاستحاله ولذا لم يذكره فتنزوا عن هذا اه الظاهر ان التنزه
عن هذا يحصل بالقول بانه علة الاحتياج مطلقا الحدوث وان لزم كلا
وجهي التنزه لزوم تعدد الواجب هذا حكم ضروري [illegible]
قلت قد سبق مرارا ان دعوي الضرورة في محل النزاع غير [illegible]
قلت هذه المسئلة ليست مما نازع فيها من يعبا به من العقلا بل [illegible]
مسئله متفق عليها نعم قد يتوهم فيها خلاف من الصوفيه لكن [illegible]
مضمحل عند التامل في احوالهم وا[illegible] وا ما [illegible] الي [illegible]
سبحانه ومحمو[illegible] علي التاويل فان الشيخ المحقق اوحد الدين [illegible]
تو او شوي وليك اگر جهد کني جاي برسي کز تو توي برخيزد
فان الاختلاف بين الماهيتين اه فيه انه ان كان استدلالا فتعين الـ[illegible]
وان كان تنبيها فليس اوضح من الدعوي اذ ربما يقع الاشتباه
في كون الاختلاف ذاتيا ممتنع الزوال دون اتحاد الاثنين
فيقال ان عدم الهويتان اه الظاهر ان هذا النسبة مخصوص باول

ان رح

يجزم به عادة وامتناع ذلك بين البعد المادي والبعد المجرد رد
هذا الجواب في حاشية التجريد بما حاصله ان منشاء امتناع التداخل هو
الاتصاف بالتعظم والامتداد وهذا الاتصاف موجود في المادي والمجرد
يمتنع التداخل بينهما ايضا سواء فرض واحدا او مركبا اذا اعتبر
الجهات فالسطح المحيط مركب من سطوح ولذا يقال يحيط بالمربع ستة سطوح
واذا لم يعتبر كما يدل عليه اعتبار السطح المحيط بالطير واحدا على ما سبق الان
فالتركيب بان يعتبر بعض محيط السمك نبيا هذا خلاف الماء كالخشب خشبا
الظاهر فيما ذكر ان سطحي تيلاشي ويضمحل ويحدث سطح آخر فاطلاق
الحركة مسامحة وكذا الحجر المستقر الموضوع في الماء يضمحل جميع سطوح ما به
ولما كانت حركة السطوح آه فان قلت يلزم من هذا ان لا يلزم
الجالس في السفينة المتحركة مكان مع ظهور بطلانه قلت يلزم من هذا ان
لا يلزم الجالس الحركة العرضية بل بانه قد تحرك بالذات فلا يفارق المكان
لانه ليس باعتبار الحركة والريح تقف الظاهر ان يقال والهواء يقف لان
الريح هو الهواء المتحرك فلا معنى لو توقفه ظاهرا فالاولى ان يمثل بكرة آه
المساق في الحركة الاينية فالتمثيل بالكرة المذكورة ليس بذاك
والمثال المطابق للمقام الماء المائل للكوز المنكوس المسدود الراس اذا
فتح فان مكانه السطح القائم بالكوز فعند تحرك المحوي واما الحاوي وهو
ذلك السطح فهو واقف لانه نظر عليه البداهة وقيل لانه ينشق
فيدخل فيه الجسم بما له من البعد وهذا البعد عند القائلين به جوهر قابل
للاشارة الحسية غير مقارن للمادة مقارنة الابعاد الحسية الحالة فيها فكانه
امر متوسط بين العالمين اعني الجواهر المجردة التي لا يقبل اشارة حسية والاجسام
التي هي جواهر كثيفة ثم هذا البعد المجرد مساو للابعاد الاجسام باسرها فهو
بعد بقدر قطعة الفلك الاعظم وكل بعد لجسم منطبق على بعض من ذلك البعد

يعني انه لما كان متحركا بالذات
فرق بين ان يتحرك المكانيات
والمكان لا لاجل بدون المكان
فظهر كما ان ... الى ... صح

المجرد قوله لا يقال ذلك التعذر والتفاوت آه الحق في الجواب على ما اشير
اليه في مباحث الزمان منع كون قبيل الزيادة والنقصان من عوارض
الموجود الاثري اي ان ما بين الطوفان ونبوة سيدنا محمد عليه الصلوة والسلام
اقل ما بين يومنا ويوم الطوفان قوله ليتناول الوضع الخ في سياق
اشارة الى ان للوضع معنيين الحالة التي تميز لها الجسم في الاشارة الحسية
والمقولة التي هي احدى الاجناس العالية كما مر فان قلت اذا كان الحيز في
المجرد هو الوضع اي الحالة التي عنه في الاشارة الحسية فلم لم يكتف بهذه الحالة
في سائر الاجسام واثبت فيه الحيز بمعنى المكان قلت لضرورة ان [illegible]
في الاشارة الحسية الكائن تحت اخر المحيط يوجد فيه الخواص المثبتة للمكان
قوله فلا يعرض لها حركة خارجية الظاهر ان ذوات الاجزاء مجردة [illegible]
جرمها وتحقق الذات يكفي لعروض الحركة الخارجية وسياق تتمة لهذا الكلام
في مباحث الاين على راي الفلاسفة قوله اي الريح الهابة انما قدم تفسير الهواء
بالريح لما وصف بالهبوب مع ان الظاهر التانيث لان الريح هو الهواء الهاب
اشارة الى وجه تانيث الهابة بانه على تاويل الهواء بالريح والريح مؤنث
قال الله تعالى ريح فيها عذاب اليم ولا لما المتعارف وصف [illegible]
قوله في صندوق بحيث يماس بجميع باطن الصندوق بجميع ظاهره وكذلك
الجسم المنقول قوله الجواب ان تغير النسبة معلل بالحركة فعدمه بعدمها فلا
فان قلت اذا كان التغير معللا بالحركة وجودا وعدما يكون دائرا معها
فكيف يمكن ان يوجد المتحرك بدون التغير في الطير الواقف قلت المستدل
لم يدع وجود الحركة في الطير المذكور في نفس الامر بل لزومها من تغير
بالسطح فما ذكرته وجه آخر للتفسير المذكور وليس بصدد المستدل
فان الاستدلال الاكمل اذا كان [illegible] التمكن آه اراد ان [illegible]
قريبا فلو اراد ان تخصا اذا دار على نفسه غير خارج عن مكانه فلانك [illegible]

قال

١٨٧

تحرك الهوا المتابعة بعد تبدل السطح المحيط به مع ان ليس بمتحرك حركة اينية هذا
قيل لكن اذا قيل يلزم ان يكون محفوف بكرباس مثلا بحيث لم يبق من ظاهر
بدنه جزء غير محفوف اذا سافر من بلد الى بلد لزم ان يكون ساكنا لانه لم ينتقل
من مكانه وهو باطن الكرباس وكذا الحوت اذا تحرك حركة مساوية لحركة الماء
بحيث لم يفارق سطح الماء الملاصق له لزم ان يكون ساكنا وذلك سفسطة فلا
مدفع له واقول اما الجواب عن الثاني فظ لان فرض تساوي حركة الحوت
وحركة الماء الجاري فرض محال لما سيجي من الدليل الدال على اشتراط المعاوقة
الخارجية في كل حركة وهي منتفية في حركة الحوت على التصوير المذكور والخصوم
الذين يستدلون بالوجوه المذكورة على ان المكان هو البعد الموجود المجرد
من افلاطون ومن تبعه قايلون باستحالة المفروض المذكور اللهم الا ان تورد
الشبهة من طرف المتكلمين بناء على عدم تمام دليل اشتراط المعاوقة واما عن
الاول فبعد تسليم ان سطح الكرباس المذكور مكان لذلك الانسان فمن وجوه
الاول انهم ارادوا بالمكان في تفسير الحركة الاينية المكان المطلق ولو بالنسبة
الى المجموع المتحرك بالذات وبالتبع الثاني انهم ارادوا باستبدال المكان الثاني
[illegible] المتمكن طلب تبدله اعني المعنى الذي هو كون الجهة مقصدا للمتحرك
وبالجملة هو معنى التوجه الذي لا يوجد في حال السكون وان وجد طلب الحصول
بالمعنى الظاهر في الحركة الطبيعية حال السكون وهذا الطلب متحقق في الصورة المذكورة
الا انه تخلف المقتضى لمانع تخلف برودة الماء عنه لمانع التسخين القريب
على ان المص نقل في المقصد الرابع من بحث الاكوان عن راي المتكلمين
[illegible] منهم في تحرك الجواهر الوسطانية من اجزاء المتحرك فعند لا نسلم ان ادعا عدم
حركة نفس الانسان المحفوف بالكرباس حركة اينية سفسطة نعم ادعا حركة
المجموع بها سفسطة ظاهرة فعلم نقض تقريره من الاستدارة الظاهر ان قرره
[illegible] الى المكان ويمكن ان يرجع الى الماء ويجعل انتقاض قرب الماء من الاستدارة

[illegible]

كناية عن عدم بقاء المكان على حاله للتلازم بينهما فدل على ان المكان
هو البعد مبني على عدم التماثل بالوجوه اي ذات الامكنة بالحقيقة النوعية فاذا
ثبت كون مكان من الامكنة بعدا ثبت كون جميعه كذلك وقوله ابن
سينا آه اشارة الى ان الكلام الزامي فلا يرد المنع بان المعلوم ضرورة
وجود المعقد عند حصول المتحرك فيه واما وجوده عند القصد فلا لمحيط
المحدد آه الاضافة بيانية او لامية وتفسيره بمقعر فلك القمر ازالة لذهاب الوهم
الى محيط الفلك الاعظم المتبادر من العبارة اذ لا يتصور الخفيف المطلق الا عند
منتهى الاشارات وقد اجاب عنه الامام الرازي الى هذا الجواب من
ثبوت المكان هو السطح ولذا قال الخلاء محال عندنا الا من طرف المتكلمين اذ ليس الخلاء
محالا عندهم كما سياتي وحقيقته ان يكون الجسمان آه اي حقيقة الخلاء المتنازع
فيه لا حقيقة الخلاء مطلقا بقرينة قوله بعد ذكر الاختلاف فيه واما الخلاء خارج العالم
فمتفق عليه فلا يلزم ان لا يكون للمحدد مكان عند المتكلمين الاول انه لا
يمتنع وجود صفحة منفصلة اذا اتخذنا صفحة من حديد واذبنا عليه الرصاص
عليه ثم فصلنا احدهما من الآخر حصل المقصود سواء ثبت الملاسة ام لا
بمنع الانطباق بمكابرة وانت خبير بان مجرد ما ذكر لا يكفي اذ
مسلم جاور هما الهواء لم يلزم الخلاء لانجذاب الهواء الى البين مع ارتفاع ذلك
المانع نعم ثبوت الزوايا لا يضر في المقصود وفيما ان امكان الصفحة الملساء لكونها
اظهر في المقصود فان قلت الزاوية اذا كانت صغيرة جدا وخلها الهواء واحتقن
فيها اللطافة ولا يدخلها الرصاص ونحوه قلت نعم لا يتم قوله ينطبق فيها اجزاء
الخ فليتامل قوله والا انعدم ملاقيها آه فان قلت الترديد بين عدم ان
وبين وجود الزوايا على تقدير فرض تساوي وضع الاجزاء محال لا وجه له لان وجود
الزوايا لا يجامع التساوي قلت فرض التساوي لا يلزم يستلزم تحققه في نفس الامر
ومعنى قوله فان كانت ملساء انها ان كانت ملساء في نفس الامر كما هو كذلك على الفرض

٦٨٨

هناك
فلا محذور ... فيضع فيها اجزاء اخرى هذا جار في المسام ايضا وانما لم يذكره
لعدم الاحتياج اليه فان قلت لم لا يجوز [illegible] وهمية لا يمكن ان يوضع فيه جزء
خارجي قلت الفرجة الواقعة في الخلا فرجة خارجية البتة ولو سلم فالفرجة
الوهمية في الخلا فرجة لا تقدح في المقصود اذ لا يتحقق فيها الهواء بحسب الخارج
كما لا يخفى فلا محذور اللهم الا ان يصار الى ما اشرت اليه من ان الفرجة لغاية
صغرها يدخل فيها الهواء للطافته دون غيره من الاجسام التي لا تقبل التخلخل
فتدبر قال الامام آه الظاهر ان المحذور فيما ذكره الامام عدم تناهي
الزوايا بحسب العدد وفيما ذكره الشارح او انقسام زاوية واحدة بالفعل
الى غير النهاية نعم في قوله ولا بد من الانتهاء الى سطوح مستوية بحث لم لا يجوز
ان ينتهي الى سطوح صغار منحنية ولا ينتهي الى سطوح مستوية ولا يذهب الزوايا الى
غير النهاية فتأمل وكان الشارح رحمه الله انما عدل عن هذه الطريقة لهذا الاصل ويمكن ان
يوجه كلام الامام بعد تسليم ان السطح المنحني لا زاوية فيه بانه اراد بالمستوي ما لا زاوية
فيه بقرينة السياق لا ما يقابل الانحناء وبالاستواء بهذا المعنى يحصل المطلوب لانا اذا
فرضنا طاسين طبق واحد احدهما على الآخر ثم دفع العالي دفعة يحصل الخلاء فان قلت
انه بعينه المطلوب بلغوا بيان امكان الصفحة الملساء قلت الامام لم يذكر
في الملخص الصفحة الملساء بالمعنى المذكور هنا بل قال ان سطحي اذا القى سطحي
آخر ثم ارتفع عنه دفعة واحدة الخ فلو كان ذكرها في الاربعين في عنوان البحث
لجاز ان يقال معنى آخر كلامه انه اذا لم يتحقق الاستواء في السطح بسبب اشتمال
سطوحها على الزاوية فلا بد ان ينتهي الى سطوح صغار لا زاوية فيها وثبت
المطلوب وان لم يكن سطحي ملساء وهذا [illegible] صحيح تأمل والامام يكفي التماس
بينهما الا ان اجزاء لا تتجزى اصلا فان قلت لم لا يجوز ان يتماسا بنقطة كما اذا تماست
الكرات الصغيرة بكرة عظيمة قلت لان وجه السطح لا يقتضي تماس شيء منقسم
من جهتين نظيره لفرض تساوي تساوي وضع الاجزاء فان لم تماس كذلك يلزم ان

لا يوجد السطح بل كون هناك اجزاء لا تتجزى كما هو مذهب المتكلمين وهذا ظاهر جدا
ضرورة ان لم يكن فيما بينهما صفحة رقيقة من الهواء فيتخلخل عند ارتفع والا [illegible]
التداخل لجواز التكاثف في اجزاء احد الصفحتين بل التكاثف لازم لان [illegible]
حركة الهواء الى الخارج من بينهما هو الانطباق وانطباق الوسط مع انطباق
الطرف والا لزم تفكك الاجزاء فيلزم التكاثف قلت نفرض انطباق الصفحتين
في صورة الاستدلال بان تمر احداهما من طرف الاخر عليها الا ان يتم الانطباق
وادعاء تكاثف اجزاء صفحتي الحديد في هذه الصورة قريب من السفسطة وكذا
ادعاء انقلاب بعض اجزاء احدى الصفحتين هواء متخلخلا بناء جواز انقلاب
الاجزاء الارضية هواء وان لم يثبت وقوعه قوله فان الارتفاع حركة [illegible]
وحركة الارتفاع حركة بمعنى القطع لا حركة بمعنى التوسط وحاصل كلامه ان الحركة بالارتفاع
واقعة على مسافة منقسمة وكذلك حركة الهواء من الطرف الى الوسط وقطع احدى
المسافتين مع قطع الاخرى زمانا وان كانت حركة الارتفاع متقدمة بالذات
على الحركة من الطرف الى الوسط وليس فيقدمها بالزمان حتى يرد عليه ان الحركة
من الطرف الى الوسط تكون على مسافة منقسمة فقطع النصف الاول متقدم
على قطع النصف الاخر ففي زمان قطع النصف الاول يكون [illegible]
هكذا قيل وفيه نظر لانا سلمنا اتحاد القطعتين المذكورتين زمانا لكنا نقول زمان
السلوك الى الوسط ان كان عين زمان السلوك الى الطرف لم ينطبق الزمان على الحركة
المنطبقة على المسافة وان كان بعده وان لطف فيقد خلا الوسط ولا يخفى ان
هذا لا يندفع بادعاء اتحاد حركتي الارتفاع زمانا فتامل قوله نعم في ذلك الزمان
تحرك الجسم من الطرف الى الوسط فلا الزام فيه بحث لان المسافة التي تحقق فيها
حركة الجسم انما تحقق في ان الا مماسة فما لم يحصل اللامماسة لم يتصور الحركة من
الطرف الى الوسط والا لزم التداخل والحركة الزمانية لا تحقق في ذلك الان
بل بعده زمانا فيخلو الوسط في ذلك الزمان فان قلت كل لا مماسة عرض

فيخ

نهي مسبوقة بمماسة اخرى لا الى نهاية ولا يوجد لا مماسة اي الاول حتى يقال
الحركة من الطرف الى الوسط متاخر [illegible] في زمان يكون ان تلك اللامماسة
مبتدأ لذلك الزمان فيلزم الخلو قلت يمكن لنا في اثبات المطلوب ان نقول
نجزم اجمالا بانه ما لم يحصل اللامماسة لم يتصور الحركة من الطرف الى الوسط
وان لم يمكن ان يشير الا مماسة معينة بانها متقدمة على تلك الحركة اي في
هذا الجسم الثالث ارجاع الضمير الى الجسم الثالث وحمل الاول على الجسم الثاني
وحمل الاول على ظاهره كل ذلك ظاهر بادنى تامل ولا يجوز ان يشتغل الثالث
[illegible] الثاني لاستلزام الدور وايضا مكان الثاني مشغول بالاول كما هو المفروض
لا يعقل اشتغال الثالث لاستلزام التداخل ويتسلسل فيتحرك
اجسام العالم كلها التسلسل ههنا على معناه اللغوي فلا ينافي تناهي الاجسام
المحال ههنا حركة جميع الاجسام بحركة بعضه على ان نفس المطلوب لان حركة الجميع
ايضا تقتضي ان يكون الاخير مكان حال والتحقيق ان المحال امتناع حركة بعضها لتوقفها
على الاخرى المتوقفة عليها بالاخرة وانه دور محال كما ذكره شارح المقاصد ولو
جعل الكلام الزاميا وجعل المحال لزوم حركة الافلاك حركة اينية مع عدم قبولها
ايضا [illegible] لم يبعد وتصويره ان المتحرك في الهواء المفهوم من هذا التصوير
ان التكاثف انما يتحقق في واحد مما قدام المتحرك وهو المنتهى وكذا التخلخل انما يوجد
في واحد مما بعده وهو المنتهى والاقرب الى المعقول وهو المتبادر من عبارة المتن
ان يكون ما قدام المتحرك يندفع ما قدامه ويتكاثف وينتهي الى ما يتكاثف فيتقطع
وكذا ما خلفه ينجذب ويتخلخل وينتهي الى ما يتخلخل فيتقطع ويتبدد وعليك بما يؤيده
الآن [illegible] الدافع المتوسط اه [illegible] الدافع على المتوسط بمعنى قاصد
الدفع والا فهذا المتوسط لم يدفع شيئا [illegible] ل عليه قوله وما لم يندفع به وكذا المراد
بقوله ما دفعه اذ المتوسط لم يندفع بالفعل [illegible] الآن فيقال لما تكاثف فكانه دفع
بالفعل او يكون الدفع بالنسبة الى بعض الاجزاء لكنه لا يلائم اصول الفلاسفة

ويضعف الانجذاب آه فان قلت سبب الانجذاب لا يتبع الخلاء وبهذا
السبب متحقق في كل مرتبة الانجذاب فلم يضعف قلت بناء على اقلية المكان يتبين
كل ما خلف المتحرك قربا ما وبهذا يظهر ان التخلخل لو لم يثبت الا في احد ما خلف
المتحرك لم يظهر وجه ضعف الانجذاب تامل واذ لا خلاء هناك واذا اخرجت
سمكة آه فيه بحث لانا نجوز ان يعدم الله ما في قدام السمك ويوجد ما آخر ملاء مكانها
فعلى تقدير تسليم انتفاء الخلاء في الماء لا يرد علينا هذا الالزام اصلا والشارح انما
يتعرض لهذا لانه قد سبق منه اشارة الى مثله التزمنا تداخل الاجسام قد اشرنا
الى امكان جعل المحال فيما سبق لزوم حركة الافلاك حركة اينية ثم لا يمكن التزامهم
هذا لانه مخالف لقاعدتهم الثابتة عندهم بالدليل القطعي على زعمهم فهي في
زمان انما احتيج الى بيان هذا لانه لو جاز وقوع الحركة في ذلك الخلاء في آن وقع
حركة ذي المعاوق الاول في زمان لم يمكن لذلك الآن نسبة الى هذا الزمان نسبة
مقدارية لعدم المجانسة كما لا نسبة للنقطة الى الخط بها فلا يصح ان يفرض ذو معاوق
آخر يكون نسبة معاوقيته الى معاوق الاول كنسبة ما وقع فيه حركة عديم المعاوق
الى زمان ذي المعاوق الاول وهو مبني في تمام الدليل لكنها تقتضيه الا ترى
ان الحركة في الخلاء المفروض وقعت في زمان معين مع انه لا معاوق [illegible]
كله بازاء المعاوق فيه بحث اذ لو كان كله بازاء المعاوق لكان الحركة في الخلاء دائما
في آن فلا يتم الدليل كما حققته في عنوان البحث بل بالتوهم فان قلت
كلام مبني على ان القسمة الوهمية يستلزم جواز القسمة الفعلية والجائز ما لا يلزم
من فرض وقوعه محال والمحال ههنا لازم فلا يقتضي الحركة زمانا قلت مراد المص
منع ذلك الاستلزام فلا بد من اثباته وههنا بحث آخر وهو ان [illegible] بطيئا كفلك
الثوابت مثلا اذا تحرك في زمان لا ينقسم الا وهما فلا شك ان المتحرك كفلك
الافلاك متحرك فيه ايضا فاما ان يتساوى الحركتان في السرعة والبطء [illegible]
المسافة المقطوعة وهو بين البطلان او يقطع السريع بسرعة اكثر مما قطع [illegible]

فلا محالة يقع قطع مقدار ما قطعه البطئ في جزء وهي من الزمان فقد وقع
الحركة المحققة في جزء واحد من الزمان اللهم الا ان يقال الحركة التي تقع
في ذلك الزمان لا يكون الا اسرع الحركات ولا يوجد ما هو اسرع منها حتى
يلزم قطعه مقدار تلك المسافة في جزء ذلك الزمان فليتامل وان لم
يسلم نفي الجزء كان هو الجواب لان مبنى الاستدلال على ان الحركة لا يقع الا على
مسافة منقسمة ليثبت كونها في زمان انه و قد اشرنا فيما سبق الى ان القائلين
بالجزء لا يشترطون المسافة في الحركة بل اذا انتقل الجزء من مكانه الى جزء آخر
يليه تتحقق الحركة ولذا قالوا الخروج عن الحيز السابق عين الدخول في اللاحق
كما سيحققه الشارح في مباحث الاكوان وبالجملة على تقدير ثبوت الجزء الذي
لا يتجزى لا يقوم دليل على امتناع خلاء جوازيه مع ان المدعى هو السلب الكلي
اعني امتناع جميع افراد الخلاء الا ان يثبت ان امكان فرد من الخلاء يستلزم
امكان جميع افراده لجواز ان ينتهي قوام الخلاء الى قوام لا يمكن ما هو ارق
منه اه حاصله منع وجود ما يكون نسبة ارقها الى اغلظها كنسبة زمان الحركة
في الخلاء الى زمان حركة ذي الخلاء الا اغلظ لجواز الانتهاء المذكور ولو سلم
عدم جوازه لم يلزم جواز تماثل النسبتين ايضا لان الاولى من النسب العددية
والثانية من النسب المقدارية وقد برهن اقليدس على انه يجوز ان يكون المقدار
الى آخر نسبة لا توجد تلك النسبة بين النسب العددية ويمكن ان ينقل المنع الى
نسبة المعاوقة وتقول لم لا يجوز ان يكون نسبة زمان الخلاء الى زمان ذي
المعاوقة الا غلظ على وجه لا يوجد تلك النسبة بين المعاوقتين بناء على
ما ذكره اه [illegible] وبان [illegible] قد يكون من الضعف اه قد يجاب
عنه بان المعاوق من حيث هو معاوق لا بد وان يكون له اثر ما والا لم يكن
معاوقا والظاهر ان مراد الشارح [illegible] ما من شانه المعاوقة لا المعاوق
بالفعل فحاصله ما نقلناه سابقا من جواز توقف المعاوقة على قدر من القوام كما القول

بانا نفرض الكلام في الذي له اثر ظاهر فليس بشي ايضا لان مراد المجيب ان المعاوق
الذي نسبة معاوقته الى معاوقة المعاوق الآخر كنسبة حركة عديم المعاوق
الى زمان ذلك المعاوق الآخر نجوز ان يكون من الضعف كما ذكره وهذا
الاحتمال قايم في كل معاوق نسبته الى المعاوقة الآخر كنسبة عديم المعاوق
الى زمان ذي المعاوق الآخر فتدبر وكذا الحال في البعد المجرد وقيل
لم لايجوز ان يكون هناك ابعاد مجردة موجودة متخالفة قايمة بذاتها ويكون
صدق البعد عليها صدق الجنس على انواعها او العرض العام على ما تحتها و
والاحتياج الى المادة انما يلزم اذا كان صدق البعد صدق النوع على افراده
اذ حينئذ يلزم ان الكون المقتضي للتشخص مادية كما سلف لزم اختصاصه
به فيه تامل اذ يجوز ان يكون ذلك السلوك لاتفاق وجوده فيه بسبب من
الاسباب كما سيأتي نظيره في توقفات الهيولى من غير اقتضاء له اذا خرج عنه
حتى يلزم الاختصاص ثم يتحول شيئا فشيئا حتى يعود غالبه اعترض
عليه بان الطبيعة المغلوبة في ابتداء الحال اذا تقوت وصارت غالبة من
غير ان ينضم اليها شي ويلزم ترجيح المرجوح وذلك غير معقول واجيب بان
الطبيعة التي يقتضي شيئا اذا منع عنها مقتضاها تنازع الى ...
شيئا فشيئا وهذا معنى الميول والحاصل ان الطبيعة تفعل فيها افنا الميل
الغريب الذي احدثه فيها القاسر الغالب عليها في اول الامر ولا يقدر على
على افنائه دفعة لانها لا تقاوم ذلك الميل بتمامه فيفنيه شيئا فشيئا الى
ان لايبقى من الميل شي اصلا وبعد ذلك توجد الطبيعة ميلا طبيعيا الى
ذلك الحيز الطبيعي فلا اشكال واما عندنا فالكل مستند الى الفاعل المختار
اشارة الى الجواب عن الوجهين معا واذا سد المدخل وقف اه قيل على
تقدير القول بالجزء يمكن ان يقال اذ سد المدخل يجوز ان ينزل جزء من الماء
ولا يحس به لغاية صغره ويبقى حيز ذلك الجزء خلاء ثم يقف الماء ويبطل از

ما

انما يثبت اذا ثبت ان امكان شي من الخلا يستلزم امكان كل من افراده
[illegible]دخته الا ان يبنى الكلام على الالزام فان القائلين بامكانه لا يفرقون
بين فرد وفرد قوله لزم الخلا فان قلت لم لا يجوز التخلخل قلت الطبيعة
تقتضي [illegible] هو سهل فالما سهل فربما كان وقوف الما اسهل عليها من تعظيم حجم
قوله ودخول الما من جانب اخر يدل عليه البقابق واضطراب نزول
الما بمزاحمة صعود الهوا في الجرة الموضوعة في الما قوله جمع زراقة اي من زرق
الطاير زرقا ويزرق اي رزق قوله وايضا اذا وصل الخشبة آه نقل من
الشارح رحمه الله ان هذا الوجه اوثق بامتناع الخلا والاول بامتناع التداخل
والحق ان الوجه الاول لا يدل على نفي مذهب الخصم اعني مثبت الخلا لانه لا يدعي
وجود الخلا في جميع الاشيا بل امكانه ووجوده في الجملة وذلك الوجه انما يدل
على ان لا خلا في داخل تلك الانبوبة لا على المدعى الذي هو امتناع الخلا
مطلقا قوله واذا اخرجنا عنها آه فان قلت فلم ينكسر الطرف اذا اخرجناه
من الحديد قلت لان تعظيم حجم الهوا اهون على الطبيعة من كسر الحديد بخلاف
كسر القارورة كما اشرنا الى مثله قال الشارح في حواشي حكمة العين ان قيل انما
يلزم [illegible] لامتناع الخلا في احد الوجهين وامتناع التداخل في الاخر
لو كان عدم الكسر مستلزما للتداخل والخلا وهو ممنوع اذ يجوز التخلخل والتكاثف
فالجواب ان الهوا لا يتكاثف الا بالبرد ولا يتخلخل الا بالحر هذا كلامه وفيه
بحث لاستلزام الانكسار في الطرف الحديد القصا والظاهر خلافه والصواب
ما حققنا [illegible] قوله ولولا انها مملوة آه فيه ما سبق من انه لا يدل على المطلوب
كما حققنا [illegible] قوله فاذا اخل[illegible]ده مجسم اي جسم تعليمي قوله والجمهور
على انه ليس في الخلا قوة جاذبة ولا دافعة وهو الحق اما بطلان القول
الاول فلان الخلا لو كان فيه قوة جاذبة للجسم الى نفسه لكان يجب ان يمتنع
[illegible] وصوله اليه وان لا يمكنه من ان يفارقه وينفصل عنه على ان ابن زكريا ان

[illegible]

اراد خلاء موهوما فلا خلاف في السراقات [..]ال الشغل بالملاء وان اراد خلاء موجودا
فما الفرق بين السراقات وغيرها و[..] بطلان القول الثاني فلان الخلاء بنفسه
الاجزاء كما سبق فليس لبعض اجزائه بالدفع منه الى آخر اولى بالعكس فيلزم ان
لايسكن الجسم في الخلاء قوله وبقولنا اقتضاء اوليا اه قيل تبعية الشارح للمصنف
في جعل الادلة لمطلق الاقتضاء من غير تعرض لما عليه يدل على ارتضائه وجوب
تعلق القيد المذكور بذلك المطلق مناقض لما ذكره في حواشيه على التجريد حيث
صرح هناك بان الادلة قيد الاقتضاء اللاقسمة وانه لا حاجة الى التقييد اقتضاء
للقسمة بذلك القيد قطعا والجواب التحقيق ان القسمة واللاقسمة انما اعتبرت
في التعريف المذكور في هذا الكتاب بالنسبة الى نفس الوصف ومراده ههنا هو ان العلم
المتعلق بمعلومين يقتضي انقسام ذلك العلم المتعلق وهو صحيح اذ لا يتعلق علم
واحد شخصي بمعلومين لكن ذلك الاقتضاء لتعلقه بمعلومين لا لذاته لان
الكلام مبني على ان الحاصل في الذهن اشباح الماهيات لا انفسها كما انه [..]
في حواشي [..] العين واما التعريف الذي ذكره في حواشي التجريد انما اعتبرنا فيه
بالنسبة الى الموضوع ولا شك ان العلم المتعلق بمعلومين لا يقتضي انقساما
في محله فان النفس الواحدة يدرك معلومات كثيرة مع انه لا [..]
النفس اصلا بخلاف العلم بمعلوم بسيط فانه يقتضي اللاقسمة في محله اذ لولاه
لانقسم ذلك العلم لان انقسام المحل يوجب انقسام الحال اذا كان حلوله
فيه بحسب الذات ولكن لا لذاته بل لبساطة معلومه فلا مناقضة بين الكلامين
قوله بل تصوراتها موجبة لتصورات متعلقاتها قيل ان حال الاعراض
النسبية على المذهب المشهور وهو ان النسبية لازم لها والاينية كذلك
اذ تعقل تصوراتها يستلزم تصور غيرها وتوجيه واما التوقف ثم
وكالجذرية والكعبية الحادث لكونهما من العوارض العددية لا المقدارية
واعلم انه اذا ضرب عددا في نفسه فذلك العدد هو الجذر والحاصل

[illegible]

المجذور والمربع ايضا ثم اذا ضرب ذلك الجذر في ذلك الحاصل فما حصل
هو المكعب فالاثنان جذر الاربعة وكعب الثمانية قوله واعترض عليه
بخروج الكيفيات المكتسبة آه قيد بالمكتسبة لظهور النقض بها وان
كان كل يقعه شركة كذلك لان تصور الكل موقوف على تصور الجزء فانت
الامور النسبية لوكانت مكتسبة بالقياس الى تعقلات امور اخر وهذا
المعنى لا يتحقق في الكيفيات المكتسبة وايضا المراد بالغير هو الغير حقيقة
والتغاير بين الحد والمحدود اعتباري كما حقق في موضعه قلت اما الاول
فلا يفيد لان حاصل الاعتراض عدم شمول التعريف بمنطوقه اياها فكيف
يفيد ان عد الاعراض النسبية نسبته بهذا الاعتبار لا باعتبار كذا اللهم
الا ان يقال حاصله ان كون نسبتها بذلك الاعتبار قرينة على ان المراد
بالغير في تعريف الكيف الخارج على انه لا يدفع الاعتراض بالاعراض المكتسبة
بالرسوم اللهم الا ان يتم ايضا ان المراد عدم توقف كنه حقائقها واما الثاني
فلان الاعراض بالنسبة الى كل جزء من اجزاء الحد والتغاير حقيقي لا بالنسبة
الى مجموع الحد وحمل الغير على اصطلاح المتكلمين لا يلتفت اليه في هذا المقام
... في فعل بالتشبيه آه قيل ان اراد الحصر فلا يستقيم لان الحرارة
بفعل التعريف ايضا وان اراد الاطلاق فالثقل يفعل الشبهة في الحس المشترك
عند الحس كما يلتق السواد سبحة في العين واجيب بان تادي الثقل الى الحس
المشترك فرع كونه محسوسا بالحس الظاهر وذلك ههنا اول المسئلة قوله
بخلاف ... آه من اخراج الثقل بعد اخراج الخفة وبهذا قال الامام وهذا
تصريح ... باخراج الثقل والخفة ... قلت الخفة مثلا اما مدافعة صاعدة
او مبداها واياما كان فقد يعطي الج... ... في محلها مدافعة ومبداها كاليد
الموضوع على الزق المنفوخ فيه الم... ... تحت الماء قلت الخفة المدافعة او
مبداها الطبيعيان ولا يعطي الجسم ... اياهما قوله اما من حيث كونه

جسما او رد عليه جواز كيف للمجتمعتين مدخل في ثبوته وليس بشيء لان الف
الثاني بهذا المعنى قوله بالاعداد العارضة للمجردات قيل عليه اذا ثبت
عروض العدد للمجردات لم يكن على الحساب المباحث عن احوال العدد
من الرياضيات لتنصيصهم بان البحث فيها عن احوال ما يستغني عن المادة
في الذهن لا في الخارج اجيب بان الحساب ليس ينظر في العدد مطلقا بل من
حيثية لا توجد لا في الذهن العدد المقارن للمادة كما يدل عليه تتبع مباحثه
قوله لانها غير عارضة للاجسام فان قلت هذا مناف لما سبق من
تخصيص الشارح في اول المرصد للكيفيات بالماديات قلت قد نبهناك
في اوايل مباحث الكم ان المراد عدم عروضها للمجردات اولا وبالذات
ويمكن ان يقال في دفع الاعتراض بطبايع الكيفية المذكورة ان المراد اما ان
لا يتعلق بالاجسام بدون النفس اصلا او يتعلق بها في الجملة وان لم يختص
به وكيفيات العدد كذلك فلا يضع قوله او بنوعها كحرارة النار مبني
على المختار عند البعض من اتحاد الحرارات بالنوع او المراد بالنوع اعم من النوع
الاضافي قوله المحسوسات باوايل المحسوسات اي اقدمها في المحسوسية
واظهرها وكل من الوجهين يدل عليه اما الاول فلانه يفيد ... ما يوا...
يدركها واما الثاني فظاهر قوله منتشرة في اعضائه الا ما يكون عدم الحس
انفع له كالكبد والطحال والكلية على ما تقرر في موضعه قوله كالخراطين هو الدود
الاحمر الذي يوجد في عمق الارض يقال له معا الارض والخلد بضم الخاء
المعجمة وسكون اللام ضرب من الفار يقال له بالفارسية كوردش وقد يقال
عدم كون ساير المشاعر بمرتبة اللامسة من الضرورة لا يستلزم الا جواز الخلو
عنها لا وقوعها قطعا فيجوز ان يكون ساير مشاعر تلك الحيوانات ضعيفة لا مفقودة
بالكلية قوله خالية عن الطعوم ليتهيأ كل طعم المذوقة اي الذايقة فان المريض
اذا تكثف لعابه بطعم الخلط الغالب عليه لا يدرك طعوم الاشياء الا كما هي

اي او الخراطين

الا مرتبة

١٩٣

الا مشوبه بذلك الخلط الا يرى ان المجرور يجد طعم العسل مرا قوله بخلاف اللمس
فانه لا حاجة به الى متوسط حتى يلزم خلوه عن الملموسات قيل عليه كما ان
تكيف المتوسط بالكيفيات المدركة يمنع الادراك على ما ينبغي فاقتضت
الحكمة خلوه عنها كذلك تكيف المحل ايضا مانع كما ان تكيف محل الشم براىحة
يمنع ادراك رائحة اخرى فانسر المذكور يقتضي ان يكون محل اللمس ايضا خاليا
عن الكيفيات الملموسة باسرها كيف ويكيف اليد بالحرارة لا يمنع ادراك
البرودة في الملموس مثلا بخلاف تكيف المتوسط بين الرائي والمرئي من
الالوان مثلا والتجربة شاهدة بذلك قوله لثبوتها للبسائط العنصرية
آه لا يلزم ان يسمي الخشونة والملاسة واللطافة والكثافة مثلا اوايل
المحسوسات ايضا بناء على ثبوتها للبسايط العنصرية اذ لا يلزم الاطراد
في وجه التسمية كما حقق في موضعه قوله اي اي يجمع آه وجه اطلاق العكس
بالنسبة الى الحكم الاول اعني تفريق المختلفات ظاهر لان جمع غير المتشاكلات
عكسها تفريقها اي خلافه واما بالنسبة الى الحكم الثاني اعني جمع المتماثلات
[illegible] ابتدأ تفسيره بقوله كذا ذكره في كتابه هذا ثم زوج جمع البرودة بين المذكوران
[illegible] في المركب المتنى نفف الاجزاء مثلا اوجبت تكاثفها و
التصاق [illegible] بعضها ببعض ومنعت عن تفارقها والحاصل ان الحرارة توجب
تسييل الرطوبة المنجمدة بالبرودة وتحليلها وتصعيدها والبرودة توجب
[illegible] وها قوله فان كثيرا من الناس آه قيل عليه معرفة الكنه لا يمنع تعريفه
بوجه [illegible] على من عرفها قصد ذكر رسمها للتعريف بوجه ايضا اجيب بان
المقصود [illegible] التعريف تصورها ماهية بكنهها او بوجه اكمل فاذا كانت
ماهية بكنهها [illegible] معلوم لم يحتج الى التعريف نعم قد يذكر بعض احوالها وآثارها
لمزيد تمييز لها كما ذكره الشارح قال شارح المقاصد في بحث عدم جريان
الاكتساب في التصورات عند الامام مجهولية الذات لازم فيما يطلب

لا يقال ان [illegible] بالنظر الى الصنف الخ [illegible]
[illegible]
[illegible]

تصوره حتى لو علم الشيء بحقيقته وقصد اكتساب بعض العوارض له كان
ذلك بالدليل لا بالتعريف ... مالية فيما سبق فالاولى ان يقال
في ابطال كونه رسما حقيقيا ان الرسم هو التعريف بلازم تبين ينتقل الذهن
منه الى ماهية المرسوم الملزوم وما ذكره ليس كذلك اذ لا يلزم ...
بين المختلفات والجمع بين المتشاكلات منه ان المؤثر في ذلك هو الحرارة
كذا ذكره الابهري ... لانا نقول الاحساس آه حاصل الجواب ان
المناقشة المذكورة ليست بمضرة في اصل المقصود وهو عدم تجويز التعريف
بها فكان ذلك التجويز فاسد اذ لا حاجة الى التعريف اصلا فان الاحساس
بجزئياتها بعد النفس لمعرفة الماهية الكلية على وجه لا يحصل ذلك من تعريفاتها
فتفيض عليها تلك المعرفة من المبدأ الفياض ومن ههنا يقال العام اعرف عند العقل
من الخاص اذا كانت افراده محسوسة سواء كان ذاتيا للخاص ام لا لان العام
اكثر افرادا فيكون الاحساس بها اوفر فيضانه المرتب على الاستعداد الحاصل
من الاحساسات المتعلقة بجزئياته اقرب فيكون اعرف ... متقاربة
في الكمية لانك ان المعتبر في هذا القسم ان يكون الاجزاء اللطيفة والكثيفة
متقاربة في القوة بعد تأثير الحرارة فيها فكان التفاوت ...
عن التفاوت في الكمية فاكتفى به ... بسبب ما يمنعه جايز ان قلت
بل التخلف ح واجب والا لم يكن المانع مانعا فكان الصواب تبديل
الجايز بالواجب قلت هذا انما يرد لو كان الجواز بمعنى الامكان الخاص
ولا نسلم ذلك بل الجايز ههنا بمعنى غير الممتنع وذلك ان نقول المراد الامكان العام المقيد
بجانب الوجود ولو سلم فالامكان الخاص ههنا راجع الى وجود المانع فلا محذور
بل تغليب الكثيف آه ظا ... المتوجه الى غلبة اللطيف على الكثيف جدا يشمل
غلبته في الجملة ويشمل ايضا صورة ... وغلبة الكثيف جدا او في الجملة فبعض هذه الصور
مذكور بحكمه وبعضها اما مدرج في التقارب بحكمه تحقق ... الفصل الاول هو التصعيد سياق كلامه ...

وقد يحمل التصعيد في عبارة المصنف على اعطا الميل
المصعد وانت خبير بان حمل عبارة المصنف
على ذلك بعيد تسليم احتماله لا يفيد اوليه
التصعيد مطلقا فان التسخين اول منه
كما لا يخفى ٥ مر
... على ان التعفن

١

على ان الفعل الاول هو التخفيف اي احداث الخفة فاولية التصعيد بالقياس
الى الجمع والتفريق قال ابن سينا في كتاب الحدود انها كيفية فعلية
محركة قال الامام في المباحث المشرقية واعلم ان قوله كيفية فعلية محركة فيه نظر لانه
ان اراد به الكيفية الفعلية الكيفية التي توثر في امر ما والمفهوم عن المحرك انه الذي
يوثر في امر ما هو الحركة فيكون الدال على مفيد الحركة دالا بالتضمن على المفيد
المطلق فقوله كيفية فعلية محركة نازل منزلة ما يقال انه جوهر جسماني حيواني
في كونه تكرارا فالاولى حذفه فيحدث التكاثف من باب الوضع فقيل ويحدث
التكاثف من باب الكيف ايضا في هذه الصورة لان الاجزاء اللطيفة اذا
خرجت من البين فلا شك في حصول عليه القوام للباقي فتامل وربما
يورد عليه انه قد يجاب بان ما ذكره من حكم الحرارة لتميزها عن البرودة وقد
حصل ولا يقدح في المقصود ما ذكر من انه قد يفرق المتماثلات ايضا لانه يفرق
بين اجزائه المتماثلة حاصل ما ذكره ان الحرارة اذا اثرت في الماء مثلا تحيل بعض
اجزائه الى الهواء وتحرك الى العلو ويتفرق بذلك الهواء الاجزاء المائية فيتصعد
معه فتفريق الاجزاء المائية بعضها عن بعض لم ينشأ من الاحالة بل من الالتزاق
فعلا للحرارة اولا فتفريق المختلفات ايضا كذلك وان اراد انه
ليس فعلا لها [illegible] اذ التفريق الحاصل في المتماثلات لم يحصل الا بواسطة
الحرارة وبسببها يوجب غلظا في قوام الصغرة فان قلت هذا اتنافض
ما قد سبق من ان الحرارة تفيد رقة القوام قلت يفيد ما يجب تعدد القوابل
فلا محذور لاختلاف اثارها يحتمل ان يكون الاثار اثار الوجود ناشية من
[illegible] المعينة وان كان لا يخلو عن بعد فيحققها في جميع اشخاص النوع
لهذا قال الشيخ ولم يحرم باختلاف الماهية فيفعل حر الشمس في الاعشى فان
قلت الاعشى هو الذي لا يبصر بالنهار ولا يبصر بالليل والمنقول كون حرارة الشمس
نافعة لعينه لا مضرة كما ذكره الشارح قلت لعل توجيه ما ذكره ان حرارة الشمس

لتونرنيه تابزا متدرجا حتى اذا امسى لا يبصر شيئا واذا دخل في الليل يندفع
البصر شيئا فشيئا اذا اصبح ابصر و[illegible] ههنا بحث وهو انه يحتمل ان [illegible]
المؤثر في عين الاعشى نفس الضوء لا حرارتها فالاقرب ان يقال في بيان
اختلاف اللوازم حرارة الشمس تسود وجه القصار وتبيض [illegible]
النار ليست كذلك فان الحرارة الغريزية اه لا حاجة الى تخصيصها بالحرارة
النارية ليكون الدليل واردا على الدعوى لان دخول الحرارة النارية كاف
في الورود المذكور قوله فانها آلة الطبيعية يطلق على النفس باعتبار تدبيرها
للبدن على التسخير لا الاختيار وهو المراد ههنا قد يطلق على الصورة النوعية
للبسايط كما سيأتي في مباحث العناصر قوله ومنهم من جعلها اي الغريزية
والنارية من جنس ورد بان الحرارة الغريزية تفارق بالموت دون الاسطقسية
كما يدرك في بشرته وكذا تتعفن بدنه وينتفخ انتفاخا عظيما ولو كان وسط الجمد
والثلج فهما متغايران قطعا وحكي ارسطو ان الحرارة الغريزية من جنس الحرارة
التي تفيض من الاجرام السماوية فانه اذا امتزجت العناصر وانكسرت
سورة كيفياتها حصل للمركب نوع وحدة وبساطة بها تناسب البسايط
السماوية فتفاضت عليه مزاج معتدل به حفظ التركيب وحرارة غريزية بها
قوام الحياة وقبول علاقة النفس قوله بل في كون الغريزية داخلة في ذلك
المركب ارادوا انها كالجزء في عدم الانفكاك لا انها جزء حقيقة اذ لا شك في انها
عارضة للمركب قوله وههنا بحث وهو ان سياق كلامه يدل على ان الواقف
للجز الغريب انما يدفعه لكونه جزء من المركب لا الى تول حتى [illegible] الغريبة
داخلة آه فيشكل بالترياق [illegible] السموم حيث يدفع [illegible] حرارة السموم
مع انها لم تصر بعد جزء من الغريزية [illegible] وانها متاخرة زمانا عن لحوقها بالغريزية
عن حرارة السموم فلو كان هذا القدر [illegible] حصل لها من الملاقات مع الغريزية لكان
حرارة السموم اولى بان تصير جزء كافيا [illegible] ورودها جزء من الغريزية منها ويمكن ان [illegible]

بان حرارة

بان حرارة الترياق بانه من الادوية اشد مناسبة للحرارة الغريزية فيكون
التي قهابها وصيرورتها جزءا منها اسهل واسرع كما ان بعض الاغذية كالحم
اسرع هضما والتي قها بالطبيعة من كثير من الاغذية ثم اذا صارت حرارة
جزءا من الغريزية تقوت بها الغريزية وفعلت فعلها الدفع قوله
واستفادت بالمزاج فزاجا معتدلا قيل الاولى تبديل الاستفادة بالافادة
لان المزاج انما هو للمركب لا للحرارة قوله بمنزلة القطرة في البحر المحيط اشارة
الى انه لا يتصور ومقاومة كرة الزمهرير قوله النار تتحرك بتبعية الفلك
قيل الحق في هذه المسئلة انها تتحرك لكن لا بتبعية الفلك اذ حركته من نحو
الشمال الى نحو الجنوب ولو كان بالتبعية لكانت على موازاة المعدل صرح به
صاحب نهاية الادراك فيه قوله فالاولى في الجواب ان يقال قوله في الجواب
متعلق بجب المعنى بان يقال اي الاولى في اثناء الجواب يعني بدل قوله
والعناصر بملاسة سطوحها وليس هذا جوابا عن تمام سوال ابي البركات
بل عن لزوم التحيز بحسب حركات العناصر قوله اي كيفية تقتضي آه
في سهولة الالتصاق بانه يوجب ان يكون اليابس المدقوق جدا كالعظام
المحرقة رطبا لكونه كذلك ويجاب بانه يجوز ان يكون ذلك لمخالطة الاجزاء
الهوائية فهذا انما يتم على راي من يقول رطوبة الهوائية وسهولة التصاقه لولا
مانع فرط اللطافة لا على راي الامام قوله ولا شبهة في ان الماء آه قد يمنع
ذلك بجواز ان يكون رطوبته باعتبار امر آخر مجهول الماهية قوله قلنا هو ادوم
... آه اعترض عليه بان المذكور في كلام بعض المتقدمين ان الجسم
انما يكون ... اذا كان بحيث يلتصق بما يلاصقه فنقله ابن سينا ورده بما ذكره
المصنف نا قلا عنه فلا يستقيم جواب ... والشارح لان مبنى اعتراض الشيخ على
انه لا تعرض في كلامهم للانفصال اصلا ولا ... سهولة في جانب الالتصاق حتى يكون
مبنى الجواب ان سهولة الالتصاق يستلزم سهولة الانفصال على ان الاستلزام قد يجاب

[illegible]

عما ذكره الشيخ بان المقصود تفسير الرطوبة التي في البسيط وحال الرطوبات
المحسوسات الأخر يعلم بالمقايسة اذ [illegible] ان اجزاء الرطب الحقيقي اكثر
الاجزاء الآخر كان الجسم ارطب وكون العسل اشد التصاقا منه وكذا الدهن
ليس لتعين [illegible] وليس العسل او الدهن اسهل التصاقا [illegible]
لاحتياج التصاقهما الى زيادة اعتماد بخلاف التصاق الماء [illegible] ويرد ذلك
الاعتراض ايضا في تفسير ما آه فيه بحث لان المعلول بغير تعريف ابن سينا
هو سهولة قبول الاشكال وتركها وان اغمض عن السهولة والقيد الاخير ايضا فالمعلول
نفس قبول الاشكال لا دوامه في اللازم منه ان ما هو اشد قبولا للاشكال ارطب
فلان ما هو ادوم شكلا ارطب لان ما هو ادوم شكلا ارطب الا ان يثبت
ان هذا القبول نفس الا دوامه او يستلزمها [illegible] لانه ارق قواما منه
واقبل للتشكيلات الغريبة قيل يحتمل ان يكون ذلك من التركيب اذ الهواء
الذي لدينا مركب من الماء ومختلط به فيجوز ان يكون سهولة قبول الاشكال
وتركها بسبب اختلاط الماء كما سيجي مثله في النار وقد يجاب بان ذلك اي اختلاط
في الشتاء ازيد منه في الصيف ولذلك يرق قوام الاهوية في الصيف
ويغلظ في الشتاء فلو كان ذلك للتركيب لكان الهواء في الشتاء ارق
من الهواء في الصيف ومن البين انه ليس كذلك فتامل [illegible] وانقبوا الى
الجمهور آه قيل هذا الاتفاق من العوام فيما راوه من الماء والتراب وشبههما
لا ان الحكم في كل رطب ويابس كذلك وايضا انما هو في الرطب بمعنى ذي البلة
فان اطلاق الرطوبة على البلة شايع بل كلام الامام صريح في ان الرطوبة التي هي
من المحسوسات انما هي من البلة لا ما اعتبر فيه سهولة قبول الاشكال [illegible] التوتيب
كان الهواء رطب بهذا المعنى ولا يحس فيه رطوبة بقي هنا بحث وهو ان لزوم كون
الهواء رطب من الماء لم يندفع بشيء مما ذكرناه مع انه باطل قطعا ويمكن ان يجاب عنه
ايضا بان الرطوبة هي الكيفية المقتضية للسهولة المذكورة لا نفسها وكون الكيفية

المذكورة

المذكورة في الهواء ازيد مما [illegible] ممنوع وزيادة الاثر لا تدل على زيادة
المؤثر لجواز ان يكون بحسب القابل وجرم الهواء لكونه ارق قواما من جرم
الماء اقبل للسهولة المذكورة وبهذا التحقيق يظهر اندفاع ما يورد من
لزوم كون النار ارطب من الماء والهواء لكونها اسهل قبولا للاشكال منهما
والجواب منع ذلك في النار البسيطة فيه بحث لان هذا الجواب
مشعر بان يكون النار التي عندنا ارطب من الماء وقد يجاب عن الاصل
بمنع سهولة قبول الاشكال في النار مطلقا فان النار لا يتشكل الا على هيئة
صنوبرية ولا يسهل علينا ان نتخذ منها شكلا مسدسا او مثمنا او غيرهما بخلاف
الماء والهواء فان اختلاف اشكال الاناء يستتبع اختلاف اشكالهما كما لا يخفى
وفيه نظر لانك اذا اوقدت نارا واطبقت من فوقها بانا مسدس مثلا
فالظاهر ان النار ايضا تتشكل بذلك الشكل بسبب اختلاط الهواء
قبول تلك الاحالة تكثيف يتصور ان تتداخل النار الهواء وتبقى على صورتها
النوعية فيفيد النار سهولة قبول الاشكال على ان مداخلة الاشكال الارضية
للنار التي عندنا ربما تدعي انها اكثر من مداخلة الهواء على تقدير ثبوتها كما
هو الظاهر فكيف لا يكون تلك المداخلة ليبوسة تلك الاجزاء المداخلة
مانعة من قبول الاشكال فليتامل فانه عبارة عن تدافع الاجزاء كلام
الملخص الذي نقله الشارح يدل على ان مراد المص حركة بسبب التدافع وكانت قوله
[illegible] في الحقيقة فان قلت المتواصلة في الحقيقة لا اجزاء لها بالفعل
بل لها [illegible] فرضية فيدافعها ايضا فرضي فكيف يكون سببا للحركة الخارجية
الثابتة للمجموع قلت اجيب بان [illegible] الاجزاء محققة وان كانت حركتها
فرضية وذلك يكفي لكون تدافعها [illegible] سببا للحركة الخارجية بقي ههنا
بحث وهو انه يلزم ان يكون هبوط الحجر المرمي الى فوق سيلا نا اللهم الا ان
يقال في التدافع اشارة الى ان سبب الحركة هو مدافعة البعض البعض حتى لو انفرد

جزءا اصغر مما يكون لم يتحرك لكن يلزم على هذا ان لا يكون حركة الماء الى المكان
المتخذ رسيلانا فتامل [illegible] فهي اذا اعتبر الالتصاق والانفصال آه فقيل
فعلى هذا يكون بينهما واسطة اذ ما يشعر به واحد منهما ويسهل الا [illegible]
ولا يابس ولهذا قال الامام هذا التعريف بالصلابة اجدر [illegible] او عسر
التشكل وتركه يرد على هذا التعريف انه صادق على الصلابة الموجودة عند
الفلاسفة اللهم الا ان يثبت استلزام الصلابة لليبوسة وان ذلك العسر في الجسم
الصلب لاجل يبوسته لا لاجل صلابته واني له ذلك [illegible] وذلك بسبب غلبة
اليابس آه اذا كان الهش مركبا من يابس كثير ورطب قليل وقد تقدم ان
اليابس يسهل الانفكاك لجميع اجزائه في معنى ما مر من ان سهولة الانفكاك في الهش
لاجل الى مات سهل الانفكاك بين اجزاء صلب عسر الانفكاك فليتامل
والمبتل هو الذي التصق بظاهره ذلك الجسم الرطب وقد يقال المبتل ايضا
لما نفذ في عمقه ذلك الجسم ذلك الرطب كما يقال له المنتقع صرح به في المباحث
المشرقية [illegible] المخالفة لرطوبة الزيبق اراد مخالفة رطوبة الزيبق لرطوبة
الماء ايضا ولهذا قال رطوبة جنس تحته انواع وهذه الارادة معين [illegible]
المقام وان لم يلزم ان يكون مخالف المخالف مخالفا [illegible] والا حاجت
الى قابلية اخرى فيه بحث مشهور وهو جواز الانتهاء الى قابلية اعتبارية
وان فسرت بعلة القابلية فكذلك لان الجسم لذاته قابل [illegible] اعلى
علة القابلية على ما يفهم من سياق كلامه اي الجسم وهو موجود فلا [illegible] قوله
فكذلك لانه اشارة اي العدمية كما هو الظاهر والجواب ان [illegible] بقوله
عدمية لازمها وانها غير زايد على الجسم بحسب الوجود الخارجي هذا اعم من
كونه امرا اعتباريا او عين الجسم والى الثاني ينظر قوله فكذلك فلا اشكال
فان قلت ما ذكره انما يتم اذا فسرت الرطوبة بعلة قابلية الاشكال كما صرح
به واما اذا فسرت بعلة سهولة تلك القابلية كما فهم من كلام ابي علي فلا

لان

١٩٢

بان مجرد القابلية المذكورة وان لم يحتج الى امر زايد على الجسم لكن سهولتها
يحتاج الى معد غير الجسم قلت [illegible] ان تكون علة السهولة هي الصورة النوعية
فلا يثبت كيفية زايدة قوله فالاشبه انها ليست محسوسة لان الهواء
[illegible] عن ذلك بان الهواء الساكن انما لا يحس به لموافقته
للبدن بالمجاورة وتصداق ذلك ان الهواء المجاور اذا زال عن
البدن وجاء في مكانه هواء غير مجاور احس البدن لمخالفته وان رطوبة
الهواء ايضا لا يحس به لان احساس اللامسة انما هو بالات صلبة كما عرفت
في موضعه ولا يتاثر ذلك الامور موثر قوي في التاثير وليس الهواء
المعتدل الساكن بقوي برطوبته على التاثير فيها وهذا لا يدل على كيفية
الرطوبة ليست محسوسة اصلا كما ان عدم ابصار واحد من المبصرات
لانتفاء شرط من شرائط الروية لا يدل على انه ليس من المبصرات بعد
هذا فان قلت لو تم ما ذكره الامام لدل على ان الحرارة كذا والبرودة ايضا
غير محسوسة لان الهواء لا يخلوا عنهما فيلزم ان يكون الهواء محسوسا دائما وكان
يجب ان لا يشك الجمهور في وجوده قلت عدم خلو الهواء عن الحرارة
البرودة ممنوع لانه قد يكون معتدلا بحيث لا يكون فيه حر ولا برد صرح
به الامام في المباحث المشرقية قوله فالاظهر انها وجودية محسوسة لانا
اذا غمسنا الاصبع في الماء احسسنا فيه كيفية وبها يحكم بالتصاقه وسهولته
وفي البحث ان يقال لعله من قبيل ادراك وجده الملموس وانثنيته
[illegible] انه لم لا يجوز ان يكون علة سهولة الالتصاق طبيعية
ذلك الجسم من غير ان يوجد هناك كيفية بعض تلك الشبهة له قوله هذا
محصل كلام الامام في المباحث المشرقية والمراد بما يختو ما اشرنا
اليه في تضاعيف بيانه قوله لم يختلف في السرعة والبطوء الخ اورد عليه
ان الاختلاف يجوز ان يكون لاجل مقاومة الهواء للحجم الكبير اكثر لكبر حجم

الكبير واحتياجه الى زيادة حرق ما في المسافة من الطارد والجواب انا نوهنا
الحجر الكبير طولانيا كالسهم بحيث يكون حجم طرفه الذي يخرق الهواء الحجر
الصغير على ان لنا ان نصور الكلام في حجرين متساويين حجما مختلفين
خفة وثقلا قوله اذ ليس فيهما مدافعة اه قد يعترض عليه بان الارض
حال الحركة القسرية منتفية فكيف التحريك القسري وارد على المدافعة الطبيعية
فاعدمهما واحفظها ولا شك ان معدم القوي منكسر اشد من انكسار
معدم الضعيف وهذا انما يظهر اذا رميا متعاقبين بقوة واحدة واما
اذا رميا معا فكما هو المفروض فلا تامل قوله واما تسميتها بهما فبعيدة
جدا لان الطبيعة جوهر فلا يكون تحت مقولة الكيف قوله وليس ذلك
المعاوق نفس المدافعة اه لان المدافعة الى الجهتين مستحيلة بالبداهة
وقد يمنع انتفاء المدافعتين في الحلقة في تلك الحالة فان كلا من المتجاذبين
يجد في الحلقة المذكورة ما يجده في الحجر المسكن في الهواء قسرا او في الزق
المنفوخ فيه المسكن تحت الماء قسرا وامتناع اجتماع المدافعتين الى الجهتين
غير مسلم انما الممتنع اجتماع الحركتين الذاتيتين الى جهتين قال في شرح المقاصد
الحبل المتجاذب بقوتين متساويتين الى جهتين متقابلتين يجد فيه كل
من المتجاذبين مدافعة الى خلاف جهته وقد يقال لا بل هو كالساكن الذي يمنع من
التحرك لا مدافعة فيه اصلا قوله وليس ذلك نفس الطبيعة الى آخره قيل
يمكن ان يقال ان ذلك الذي ذكرتموه مقتضى الطبيعة الحرية المتصلة
في حد ذاتها فانها تتجاذب الى كل من الجانبين لحفظ ذلك الاتصال عن
التفرق والتشتت قوله فالجانب الذي هو اقوى في ذلك التجاذب ومن
ابتداء الحركة يسمى يمينا اعترض عليه الامام في الملخص بان تفسيره للمعلوم
بالضرورة بما لا يعلم الا بالنظر الدقيق لان كل احد من الناس يعرف يمينه
مع ان هذه الزيادة في القوة مما لا يطلع عليها الا الخواص ثم اجاب بانه يجوز

ان يكون

ان يكون المعتبر في الوضع ثانيا ول هو ذلك المعنى الدقيق ثم استعمل الاسم
في كل ما يساوي الجانب الذي عليه وضع الاسم اولا بحسب ذلك المفهوم
الدقيق ثم عمموا اعتبارها في سائر الاجسام فالوا الفلك باعتبار
حركته الشرقية كرجل مستلق راسه الى الجنوب فيمينه المشرق ويساره
المغرب وفوقه الجنوب وتحته الشمال وخلفه جهة سطحه الاعلى الذي ليست
اقدام من في الربع المسكون وقدامه خلفه واما باعتبار الحركة الغربية فيتبدل
جهاته الا القدام والخلف واعلم ان الامام ذكر في المباحث المشرقية
ان القدام والخلف حاصلان للحيوان حالتي الحركة والسكون واما غير الحيوان
فانما تعرضان له ما دامت الجريان عند الحركة فان الجهة التي اليها الحركة يكون
قدامه والتي عنها الحركة يكون خلفه ومتى تغيرت الحركة تغير القدام والخلف
ولا كذلك الحيوان فان قدامه وخلفه معينان بالطبع هذا كلامه فاعتبار
قدام الفلك وخلفه على الوجه المذكور محل تامل وانما يظهر اعتبارهما اعتبار
القدام والخلف على الوجه المذكور وان اعتبارهما بالنسبة الى ما منه الحركة
وما اليه ليس بلازم قوله واذا استلقى الانسان هذا ترويج لكلام المتن
والا فتحقيق ان الفوق والتحت من الجهات الحقيقية التي لا يتبدل اصلا نعم
يحصل معهما صفة اخرى قوله فلانه ليس للجسم قوله بعد اي عرض على ما اعتبر
المصنف وخطوط الاثني عشر هنا على اعتبار التداخل في الخطوط والنقطة
الاربعة والاربعة وعشرون والنقطة ثمانية واربعون قوله وجب
ان يكون امتداد الخط طرفان اراد الامتداد الخطي الغير المستدير كما
لا يخفى قوله وعليه بان الدائرة آه فان قلت الدائرة قد يطلق على محيطها
وقد صرح في بحث نفي الجزء من شرح المقاصد باطلاق الكرة على محيطها
اعني سطحها الظاهر لا يرد بالرد فلعل كلام الذي نقله الشارح عن الامام نقلا
بالمعنى مذكور في الملخص وفي المباحث المشرقية وليس فيهما ذكر الكرة بل

الكبير واحتياجه الى زيادة حرق ما في المسافة من الهواء والجواب انا نفرض
الحجر الكبير طولانيا كالسهم بحيث يكون حجم طرفه الذي يخرق الهواء كالحجر
الصغير على ان لنا ان نصور الكلام في حجرين متساويين حجما مختلفين
خفة وثقلا قوله اذ ليس فيهما مدافعة آه قد يعترض عليه بان الافرض
حال الحركة القسرية منتفية لكن التحريك القسري قدر على المدافعة الطبيعة
فاعدمها وافناها ولا شك ان معدم القوي يتكسر اشد من انكسار
معدم الضعيف وهذا انما يظهر اذا رمينا متعاقبتين بقوة واحدة واما
اذا رمينا معا كما هو المفروض فلا تامل قوله واما تسميتها بهما فبعيدة
جدا لان الطبيعة جوهر فلا يكون حق مقوله الكيف قوله وليس ذلك
المعاوق نفس المدافعة آه لان المدافعة الى الجهتين مستحيلة بالبداهة
وقد يمنع انتفاء المدافعتين في الحلقة في تلك الحالة فان كلا من المتجاذبين
يحرك الحلقة المذكورة ما يجده في الحجر المسكن في الهواء قسرا وفي الزق
المنفوخ فيه المسكن تحت الماء قسرا وامتناع اجتماع المدافعتين الى الجهتين
غير مسلم انما الممتنع اجتماع الحركتين الذاتيتين الى جهتين قال في شرح المقاصد
الخشبة المتجاذب بقوتين متساويين الى جهتين متقابلين يحدث فيه كل
من الجاذبين مدافعة الى خلاف جهة وقد يقال لا بل هو كالساكن الذي يمنع من
التحرك لا مدافعة فيه اصلا قوله وليس ذلك نفس الطبيعة الى آخره قيل
يمكن ان يقال ان ذلك الذي ذكرتم مقتضى الطبيعة الجرمية المتصلة
في حد ذاتها فانها تنجذب الى كل من الجانبين لحفظ ذلك الاتصال عند
التفرق والتشتت قوله فالجانب الذي هو اقوى في ذلك في مبدأ
ابتداء الحركة يسمى يمينا اعترض عليه الامام في الملخص بان تفسيره بالمعلوم
بالمجهول بما لا يعلم الا بالنظر الدقيق لان كل واحد من الناس يعرف يمينه
مع انه هذه الزيادة في القوة مما لا يطلع عليها الا الخواص ثم اجاب بانه يجوز

ان يكون

ان يكون المعتبر في الوضع [illegible] ول هو ذلك المعنى الدقيق ثم استعمل الاسم
في كل ما يساوي الجانب الذي عليه وضع الاسم اولا بحسب ذلك المفهوم
الدقيق [illegible] ثم عمموا اعتبارها في سائر الاجسام قالوا الفلك باعتبار
حركته [illegible] كرجل مستلق راسه الى الجنوب فيمينه المشرق ويساره
المغرب وفوقه الجنوب وتحته الشمال وخلفه جهة سطحه الاعلى الذي ليس تحت
اقدام من في الربع المسكون وقدامه خلفه واما باعتبار الحركة العرضية فيتبدل
جهاته الا القدام والخلف واعلم ان الامام ذكر في المباحث المشرقية
ان القدام والخلف حاصلان للحيوان حالتي الحركة والسكون واما الحيوان
[illegible] فانه يعرض له هاتان الجهتان عند الحركة فان الجهة التي اليها الحركة يكون
قدامه والتي عنها الحركة يكون خلفه ومتى تغيرت الحركة تغير القدام والخلف
ولا كذلك الحيوان فان قدامه وخلفه معينان بالطبع هذا كلامه فاعتبار
قدام الفلك وخلفه على الوجه المذكور محل تامل وانما يظهر اعتبارهما اعتبار
القدام والخلف على الوجه المذكور وان اعتبارهما بالنسبة الى ما منه الحركة
وما اليه ليس بلازم [illegible] واذا استلقى الانسان هذا ترويج لكلام المتن
والا فتحقق ان الفوق والتحت من الجهات الحقيقية التي لا يتبدل اصلا نعم
يحصل معهما صفة اخرى [illegible] فلانه ليس في الجسم [illegible] بعد اي عرض على ما اعتبر
الحصة وخطوط الاثني عشر هذا على اعتبار التداخل في الخطوط والنقطة
[illegible] اربعة وعشرون والنقطة ثمانية واربعون [illegible] وجب
ان يكون [illegible] امتداد الخط طرفان اراد الامتداد الخطي الغير المستدير كما
لا يخفى [illegible] وعليه بان الدائرة آه فان قلت الدائرة قد يطلق على محيطها
وقد صرح في بحث نفي الجزء من شرح [illegible] باطلاق الكرة على محيطها
اعني سطحها ايضا فح لا يرد بارد قلت [illegible] كلام الذي نقله الشارح عن الامام نقلا
بالمعنى مذكور في الملخص وفي المباحث المشرقية وليس فيهما ذكر الكرة بل

توضيحه ان الانسان خلقا موضوع للحيوان الناطق
فاذا فرضنا استعارة في الكاتب بالقوة فعلم
هو اصدا فرادوا الانسان بالكاتب بالقوة انما ف
توقيفه بمفهوم والموضوع له اعني الحيوان الناطق ٥٥

يدل على ان النقل بالمعنى اذ ان الشارح نقل في حواشي
التجريد هذا الكلام من الامام مع تغييرات كثيرة
في العبارة ويحتمل ان يذكره الامام في غير
كتابيه المذكورين وان لم نطلع عليه

الدايرة ولا وجه لحملها على محيطها لان اسلوب كلامه في كتابيه مانع عن ذلك
ودال على ان مراده من الدايرة السطح الموصوف اعني سطحا يحيط به
خط مستدير قال في الملخص السطح ان كان مربعا واعتبرت
نهاية التي هي الخطوط كانت اربعة وان اعتبر جه
صارت ثمانية وان مسدسا او مسبعا او غير ذلك من المضلعات
فله بحسب كل حد جهة لانه لا معنى للجهة الا الطرف والدايرة لا جهة
لها بالفعل واما بالقوة فجهاته غير متناهية اذ لا نقطة اولى بهذا
من غيرها والحال في الجسم كالحال في السطح هذه عبارته في الملخص وعلى هذا
اسلوب كلامه في المباحث المشرقية فليتامل قوله فهي منتهى الاشارات
ومقصد الحركات المستقيمة فبالنظر الى الاول قيل ان جهة الفوق اي محدب
الفلك الاعظم لانه منتهى الاشارات الحسية ومقطعها وبالنظر الى الثاني قيل
اي مقعر فلك القمر والاول هو الصحيح لان الاشارة اذا انفذت من فلك
القمر كان الى جهة الفوق قطعا لكونها ابعده من جهة التحت متوجهة
الى ما يقابلها قوله اذ يمكن اعتبار اتهار الاشارة والحركة اليها فانك اذا
اشرت الى طرف الكعب كسطح من سطوحه مثلا فانه ينتهي اشارتك اليه
فرضنا حركة جسم فيه فانه اذا انفذ فيه المتحرك وتحركه ينتهي حركته الممتدة
من ذلك السطح النافذ هو فيه الى سطحه الاخر المقابل قوله
ومعناه ان الراس كل شخص آه قيل حق العبارة على التوجيه
ان يقابل ما يليه راس الانسان وقدمه بالطبع خليتا على امرا
واحدا مقابلته بقوله لانواع يشعر بان المراد بالا واحد الواحد
بالنوع وان تعدد الاشخاص وهو المفهوم من بعض كلام ايضا
لان التضاد انما يتفرع على التعدد النوعي لا التشخص وفيه انه حينئذ
يلزم اجتماع المثلين على تقدير اجتماع افراد ذلك النوع والحق

كما هو

كما هو المفهوم من قوله والاختلاف في العشرة فقط ان المراد
[illegible] بالتشخص والوحدة الشخصية تستلزم انتفاء التعدد و
النوعي وبهذا الاعتبار تستقيم المقابلة ثم الحكم بالاشبهية
بالنظر الى القول بالتعدد النوعي فلا اشكال في حديث النوع
ايضا فعلى هذا معنى قوله وقد يجتمع الاعتقادات الست جوازا
ان يتعرض لذلك الامر الشخص الاعتبارات المختلفة والاضافة
الى الجهات الست وهذا هو الاشبه باصول اصحابنا آه
نوقش في العبارة بان الاشبهية تدل على صحة القول بتعدد الاعتقادات
وتضادها في الجملة مع ان من جملة الاصول اجتماعها فلا يستقيم
اجلا ذلك القول والجواب ان مدار الحكم بالاشبهية القول باتحاد
الاعتقادات هو ان التضاد على تقدير القول بالتعدد ظاهر
الا انه متعين بجواز التخالف فانه تجد فيه مدافعة باطلة
فان تجد [illegible] قدر ان لا مدافعة في الحلقة التي يحاذيها اثنان
متساويان في القوة فهذا التخالف مع ان الشارح ارتضاهما معا
حيث لا يقدح في شيء منهما قلت لو سلم الارتضاء فالشارح حمل
المدافعة [illegible] على مبدائها بناء على ان الكلام فيه لا في نفس المدافعة
واما [illegible] التي المدافعة على مبدا لها نظرا الى اثر مدافعة بالقوة
فلا يخالف [illegible] ما سبق ويدل على ما ذكرنا ايضا تصريح المصنف
في احكام اجسام العنصر بامتناع اجتماع المدافعتين الى جهتين بالضرورة
لان الجواهر الافراد متـ[illegible]ـة فلا يتفاوت بالتشفع الحصه
اراد بالتماثل التماثل فان التماثل قد يطلق بمعنى التماثل لكن فيه

بحث اما اولا فلان ما ذكره لا يلايم اصل المتكلمين وهو ان الجواهر
الافراد متساوية في قبول الصفات المتقابلة وان [illegible]
بالاعراض للقادر المختار وبالجملة المعتزلة بالقادر المختار يحول
فقدرته يدفع الدليل المذكور واما ثانيا فلجواز استناد التفاوت
الى الهويات واما ثالثا فلانه لو تم لدل على عدم جواز
التفاوت بساير الاعراض كالالوان والطعوم وغيرها
والخفة في الاجسام عايدة الى محلها فان قلت لو كان
الامر كذلك لم يمكن في الزق المنفوخ فيه المسكن تحت الماء
ميل صاعد بل يكون غايته ما فيه ان لا يجد فيه اي ذي من
فوق مدافعه هابط مثل ما يجده في المملو مارًا او رسفا او نحوهما
لكثرة الخلاء فيه قلت لعله يمنع وجود الميل الصاعد في الهواء
ويحيل صعود الزق المنفوخ فيه بضغط الماء له كما سيجي وان
كان فيه ما يستوقفه فكان يجب الى آخره فيه بحث لانه
قد نقل في آخر مباحث الكم ان في الخلاء عند البعض قوة دافعة
الى فوق ولعل المصنف منهم فلا يلزم على هذا التقدير زيادة
الخلاء على اجزاء الملاء كزيادة وزن الزيبق عن [illegible]
عنه قوله وكان يجب آه وكذا خفة الهواء المحبوسة في الزق
المنفوخ فتامل [illegible] يكذبه الحس قيل يمكن ان [illegible] لا يحس بها
لغاية الصغر مع فرط الامتزاج بالاجزاء المائية ولا يخفى بعده
وهو الميل القسري فيه بحث وهو انه اذا تحرك الحجر الى فوق
بارادة الفاعل المختار فميله الى فوق قسري مع انه لا يصدق عليه

ان يب

انه بسبب خارج عن المحل بمعنى الامتياز فى الوضع وتعميم الامتياز
فى الوضع الى ان يكون محل الميل اذا وضع دون سببه الخارج
حدوث الظاهر والصاحركة الما الى فوق عند مص القاروره
مصا نعد بدا وكبها على الما انا هى قسرية والقاسر امتناع الخلاء
مع انه لا وضع له اصلا والجواب عن الاول ان التقسيم على مذهب
الحكيم ولايقولون بالقادر المختار تعالى شانه عما يقولون وعن
الثانى ان القاسر طبيعة الهوا المقتضى للتلازم سطحه سطح الما الفرد و
عدم التخلل لكن هذا الانحرى فى صورة الزراقات التى يظهر بها الشارع
فى بحث الخلا فيشكل الامر اللهم الا ان يعتبر الفاعل هناك الخشبة
المجذوبة ولايخفى بعده على ان شارح حكمة العين صرح فى بحث ان بين
كل حركتين سكونا بان القاسر فى الكل امتناع الخلا فحينيذ يحتاج
فى دفع الاشكال الى تعميم الامتياز فى الوضع كما اشرنا اليه والله
اعلم فان قلت الميل الموجود فى الافلاك الثمانية بالنسبة
الى حركاتها العرضية بواسطة المحدد يصدق عليه انه بسبب خارج
عن المحل وهو المحدد مع انهم قالوا لا قاسر فى الافلاك قلت
لا نم وجود الميل فيها بالنسبة الى تلك الحركات فان المراد بالميل
هنا [illegible] التوثب للحركات الذاتية اعنى المقابلة للحركات
العرضية [illegible] وجود له فيما ذكر [illegible] وههنا ورد [illegible] الارادة فيه تنبيه
على ان [illegible] المقاربة للارادة لايكفى فيه اذ ليس ميل الساقط
المريد لسقوط تفسانيا لعدم امكان [illegible] ماسك بل لابد ان يكون للارادة
مدخل فيه [illegible] فى الصاعدة [illegible] الهابط لا فى الصاعدة فقط ولذا

[illegible]

فان حركة النبض ليس شيئا منها اذ حركته منها قوله فان لم يحركها
فيهما اه قال المصنف في مباحث الحركة قد اخطأ من جعل
الحركة الطبيعية هي الصاعدة والهابطة او التي على [illegible]
واحدة قوله الا مما لا يكون خارجا على المتحرك اه في العبارة
مسامحة والمراد مما لا يكون مبدؤها خارجا عنه ولا فاعلا بالارادة
قوله ولا يتجه عليه ان الطبيعة الواحدة اه اذ لا يلزم مما ذكر
وحدة الطبيعة لان المراد بها سبب لا يكون خارجا عن المتحرك
ولا فاعلا بالارادة ويجوز ان يكون ذلك السبب متعددا
قوله فاذا انبسط القلب فينبحث لان انتقاض المحصر عائد بالنظر
الى حركة القلب قوله بل المبدا به انما ذكره لان المتبادر
من الميل هي نفس المدافعة وان كان قد يراد به مبدؤها على
ما سيجيء وانت لا شك ان بعض الحكم المذكور لمبدا المدافعة لا نفسها
فان عدمها يتحرك قسرا الى اسفل كما في الحجر المرمي الى فوق مثلا
اذ ليس فيه مدافعة بالطبع تأمل قوله الا ما مبدؤها القريب
الميل الطبيعي الظاهر ان المراد بالميل مبدا المدافعة لا نفسها وكونه
مبدءا قريبا للحركة الطبيعية بالنسبة الى الطبيعة اذ لو اريد به نفس
المدافعة لا يحتج في اثبات المطلوب الى ضم مقدمة اخرى وهي
ان الميل لا يمكن ان يحدث مبداه ثم بهذه المقدمة وان صحت اذا اريد
بالمبدا ما يعم الطبيعة لكن لا يتم التقريب لان المقـ[illegible] منها اثبات
الحكم المذكور واما اذا اريد بالمبدا نفس تلك الكيفية ففي صحتها بحث
لجواز ان يكون مبدا المدافعة نفس الطبيعة بلا توسط ميل ثم لا يخفى

ورود

وورود مثل هذا البحث على التوجيه الاول ايضا قوله فان كانت
الحركة نفسانية اى صادرة عن شعور وارادة الحركة النفسانية
قد تختص بالارادة فالطبيعة التى تقابلها تفسير حينئذ بما
يصدر من غير شعور وارادة قد تجعل اعم من واحد فمعنى الطبيعى
اعنى فلا يكون على وتيرة واحدة لاختصاصه بذوات الانفس
وبهذا الاعتبار تسمى حركة النباتات نفسانية وتخص الطبيعة
حينئذ بما يصدر على نهج واحد دون شعور وارادة وغير
المحتاج فى تجديد حالة الحركة الى المعاوق هو النفسانى بالمعنى
الاخص فلذا فسر الحركة النفسانية بما ذكر قوله وان كانت
الحركة طبيعية او قسرية الخ الظاهر من مساق اول كلام
ان حاصل الاستدلال انه يلزم من انتفاء واحد من المعاوق
الداخلى والخارجى فى الحركة القسرية ومن انتفاء المعاوق الخارجى
فى الحركة الطبيعية ان لا يتحقق حركة طبيعية ولا حركة قسرية اصلا
اذ لا يخلو الحركة عن لازمها اعنى السرعة والبطوء لعدم تحقق
ما يحدهما حينئذ فيه ان القاسر ربما كان ذا شعور فيجدد حال الحركة
بارادته فلا يثبت السلب الكلى نعم لو استلزم جواز الحركة القسرية
فى الجملة جوازها فى جميع الصور تم الاستدلال للزوم المحال فى بعض
الصور اعنى فيما اذا لم يكن القاسر ذا شعور لكنه اى ذلك الاستدلال
مع ظهور انه ... ثم ان التقدير المذكور لا يلايم قوله حتى يمكن استناد
التجدد والمختلفة الى آخره والا قوله لم يقع بسببه تفاوت لا شعارهما
بان حاصل الاستدلال امتناع صدور التجدد والمختلفة من الطبيعة والقاسر

[illegible]

والظاهر انه لا مخلص الا تخصيص [illegible] بما اذا لم يكن القاسر ذا
شعور واما اذا كان ذا شعور فالقاسرية العنصرية في حكم الحركة الارادية
لان الطبيعة لا شعور لها وقد صرح في النمط الرابع من شرح الاشارات
بان للطبيعة شعورا اما فسلب الشعور عنها بناء فيه اجيب
الشعور الموجب لاختلاف الحركة فان الطبيعة تحركها بطريق الايجاب
لا بالاختيار ضرورة ان الحجر لا يمكن ان لا يتحرك الى اسفل فلا يمكن
ان تختلف اقتضاؤها [illegible] هذا التقرير اندفع ما قيل من انه لم لا يجوز ان
يكون للطبيعة مع [illegible] مخصوصة من الحركة خصوصية تقتضيها لاجلها
كما تقتضيها البرودة المخصوصة او الحرارة المخصوصة او غيرها من
الاعراض القابلة للتفاوت ووجه الاندفاع ظاهر على ان مقتضى
الطبيعة ليس الا الحصول في المكان الطبيعي ولا يقتضي الحركة
الا لاجل هذا الحصول فيكا يقتضي مع المسافة في ان لو امكن فح
لا يعقل ان يكون للطبيعة خصوصية مع حد من الحركة الا مع حركة
لا يمكن اسرع منها وتلك الحركة غير ممكنة كما سبق في بحث الخلاء
تحقيق ان القوى الجسمانية [illegible] قوله والحاصل
هو قوام ما في المسافة قيل لا نسلم ذلك لم لا يجوز ان يكون
امرا آخر غير القوام كالقوة الجاذبة للمغناطيس هنا فانا لو اخذنا
بيدنا قطعة من المغناطيس [illegible] قطعة من [illegible] ارسلنا
الحديد فانه يتحرك [illegible] الى اسفل وربما وقعت في الحركة
قوة المغناطيس ويتسارع في الحركة بحسب [illegible]
المغناطيس قوله ولا يتصور في الحركة الطبيعية معاوق داخلي
هذا في حركات البسايط واما في حركات المركبات الطبيعية
فيمكن فيها المعاوقة الداخلية من اجزاء ما وية والنسر فية ان

وكانت

وحركات المركب حركات متجددة في نفس الامر بحسب تعدد الافراد
والكلام في الحركة الواحدة و... عدم تصور المعاوق الداخلي الطبيعي
في البسايط مسلم واما الطباعي فلا لان اقتضاء شيئا وارادة ما
... بلا شبهه وبتلك الارادة يجوز ان يتجدد سرعة الحركة وبطؤها
فعلم ان الحركة الطبيعية لا يستدل بها على اثبات المعاوق الخارجي
بعينه بل يستدل بها على احد المعاوقين اللهم الا ان يبنى الكلام
على الوقوع اذ الاستقراء دل على ان ليس لنا بسيط ذو حركة طبيعية
يكون ذا ارادة ايضا او يقال لا يعقل كون الارادة معاوقة للحركة
الطبيعية الا ترى ان من وضع من مكان عال متحرك هابطا واراد
خلافه لم يكن للارادة تاثير في المعاوقة اصلا ... وينقض منه ذلك
ما يعاوقها قيل لم لا يجوز ان تقتضي الطبيعة بذاتها مرتبة من القوة والشدة
وتقتضي مع ذلك ما يعوقها عن الزايد على تلك المرتبة وجوابه ما مر
من انه لا يجوز ان يكون للطبيعة مع درجة مخصوصة من الحركة خصوصية
تقتضيها لاجلها فتامل ... وتحديد هذا التقرير يحتاج الى ذلك
المعاوق داخلي ايضا فقد حقق الشارح في حواشي التجريد ان الحركة القسرية
انما يمكن ان يستدل بها على اثبات احد المعاوقين لا بعينه لا على اثباتهما
معا واما الحركة الطبيعية فيستدل بها على اثبات المعاوق الخارجي
بعينه فليرجع اليه ليتضح لك ... وهو ان هذا التحقيق الذي اورده الشارح
منقول عن الطوسي وقد ناقض ... دل كلام في شرح الاشارات عليه
... مراتب السرعة والبطؤ لا يلزم ان يكون معاوقا لجواز ان يكون هو
الميل فقال لان ذلك لان الحركة لا ينفك عن حد ما من السرعة والبطؤ ولما كانت
الطبيعة التي هي مبدا الحركة شيئا لا يقبل الشدة والضعف كانت نسبة جميع الحركات
المختلفة بالشدة والضعف يعني السرعة والبطؤ اليها واحدة وكانت صدور

[illegible]